

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امتحنورة



دليل إدارة الأزمات والكوارث

كلية الطب - جامعة امتحنورة



قال تعالى:

وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانُوا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا

سورة العنكبوت - آية ٣٦

ارقام هواتف تهمك

١٣٥ داخلى	وحدة ادارة الازمات والكوارث بكلية الطب
٢٠٧ داخلى	قطاع شئون البيئة بكلية الطب
١٨٠ خارجى	الحماية المدنية
١٢٣ خارجى	الإسعاف
١٢٢ خارجى	النجدية

đ_đ_đ

لقد أصبحنا في عصر يندر فيه عدم حدوث أزمات أو كوارث وبالتالي لابد للكلية من الاستعداد في مثل هذه الأزمات والكوارث . لذلك من الضروري وضع خطط واستعدادات مسبقة للتعامل مع شتى الأزمات والكوارث المتوقعة حدوثها بالكلية من أجل تأمين بيئة العمل والدراسة. وعلى هذا الأساس تم تكوين وحدة متخصصة بإدارة الأزمات والكوارث بالكلية بحيث تكون وحدة إدارية لها كيانها ومسؤولياتها في الكيان الإداري و تضم فريق متخصص لإدارة الأزمات والكوارث وتتبع هذة الوحدة قطاع شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة.

..... مع تمنياتنا بالسلامة والامان ..

د/ نسرين السيد مرسى

مدرس الأمراض الصدرية

٢٠١٦ الكوارث والأزمات إدارة وحدة مدير

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٧	الجزء الأول : تعريف بوحدة إدارة الأزمات والكوارث
٣٧	الجزء الثاني : خطة مجابهة الأزمات والكوارث
٦٥	الجزء الثالث: خطة إخلاء الطوارئ
٩٥	الجزء الرابع: الإسعافات الأولية
١٠٧	الجزء الخامس: قوانين الصحة والسلامة المهنية المصرية

الجزء الأول

تعريف بوحدة إدارة الأزمات والكوارث

١- رسالت الوحدة

إنشاء نظام داخلي فعال لإدارة الأزمات والكوارث لتوفير الأمن والسلامة في منشآت الكلية سعياً إلى استقرار مجتمع الكلية الداخلي .

٢- رؤية الوحدة

تحقيق أعلى درجات الأمن والسلامة والحد من الخسائر التي يمكن حدوثها بما يكفل بيئة الاستقرار والعمل بالكلية.

٣- أهداف الوحدة

- الأمن والسلامة للموارد البشرية بالكلية (أعضاء هيئة تدريس - موظفين - طلاب - عمال).
- تأمين منشآت الكلية والأفراد ضد الحرائق والكوارث والأزمات .
- تحقيق معايير الأمن والسلامة .
- نشر الوعي بين العاملين والطلاب وتدريبهم على السلوك الأمثل لمواجهة الأزمة/ الكارثة.

٤- مفهوم الأزمة والكارثة

❖ الأزمة

الأزمة عبارة عن خلل يؤثر تأثيراً مادياً على نظام الكلية، كما أنه يهدد الافتراضات الرئيسية التي يقوم عليها النظام. ويتطلب وجود الأزمة توافر شرطين أساسين هما :

١. أن يتعرض النظام كله للتأثير الشديد إلى الحد الذي تختل معه وحدته .
٢. أن تصبح الافتراضات وال المسلمات التي يؤمن بها أعضاء الكلية موضعًا للتحدي .
معنني أن الأزمة في جوهرها تهدىء مباشر وصريح لبقاء كيان الكلية واستمرارها .

❖ الكارثة

الكارثة هي الحالة التي حدثت فعلاً وأدت إلى تدمير وخسائر جسيمة في الموارد البشرية والمادية وأسبابها إما طبيعية أو بشرية . وعادة ما تكون غير مسبوقة بإندار . وتتطلب اتخاذ إجراءات غير عادية للرجوع إلى حالة الاستقرار . وقد تؤدي الكارثة إلى ما يسمى بالأزمة . والعكس صحيح فقد تؤدي الأزمات إلى كوارث إذا لم يتم اتخاذ القرارات والإجراءات المناسبة لمواجهتها .

٥- مراحل نظرو الأزمة

❖ نشأة الأزمة

وهي المرحلة التي تبدأ فيها الأزمة تلوح في الأفق ، إذ يداهم متخذ القرار إحساس بالقلق . ويستطيع متخذ القرار في هذه المرحلة ، بخبرته ونفاذ بصيرته ، أن يفقد الأزمة عناصر نموها .

❖ نمو الأزمة

إذا تطورت الأزمة بعد ميلادها نتيجة عدم قدرة متخد القرار القضاء عليها فإنها تنمو بحيث لا يستطيع متخد القرار أن ينكر وجودها أو تجاهلها . وهنا يجب عليه التدخل الإيجابي من أجل إفقاد الأزمة عوامل تطورها .

❖ ظهور الأزمة

تصل الأزمة إلى هذه المرحلة نتيجة عدم دراية متخد القرار بأبعاد الأزمة محل الاعتبار أو استبداده بالرأي أو انغلاقه على نفسه ، أو عدم التخطيط المسبق لها . ومن ثم تزداد قوى المجتمع المتفاعل مع الأزمة . وتفاقم الأزمة لعدة أسباب ، أهمها :

١. سوء التخطيط والإدارة .
٢. عدم دقة الحكم على الأحداث وعدم توفر معلومات كافية عن عواملها وأسبابها .
٣. سوء الأداء وعدم وجود إجراءات أمنية أثناء الأزمة وبعدها .
٤. انزعاج صانع القرار تحت ضغط الأزمة أو عدم الثقة في اختياراته .
٥. عدم تناقض وتكامل أفراد منخولة صنع القرار .
٦. حدوث تغيرات خارجية أو داخلية في المؤثرات على الأزمة .
٧. عدم الاستخدام الأمثل للموارد المعلوماتية والمادية والبشرية المتاحة .

٦- امكانات وحدة إدارة الأزمات والكوارث بالكلية

- ١- **مقر وحدة إدارة الأزمات والكوارث** والذي من الممكن استخدامه كغرفة عمليات لإدارة الأزمات والكوارث حيث أنها مزودة بأجهزة اتصال حديثة (تليفون - كمبيوتر مزود بالانترنت- طابعة) كما ان موقعها بجوار السويفتش والامن.
- ٢- **وحدات إسهامات نووية هرافق ومباني الكلية** يوضح المباني والمرافق والحدائق بالإضافة لبيانات عن شبكة الإطفاء والكهرباء والصرف الصحي والمياه والغاز الطبيعي والتليفونات ...).
- ٣- **سجل الأزمات**: توثق به الوحدة كل المواقف التي تعتبرها أزمات أو كوارث من شأنها تهديد كيان الكلية ويكون بمثابة ذاكرة للكلية .
- ٤- **فريق نوعية إدارة الأزمات والكوارث** بالإضافة إلى الهيكل التنظيمي لوحدة إدارة الأزمات والكوارث تم تكوين فرق صغيرة لإدارة الأزمات والكوارث بالأماكن الأكثر تعرضاً لحوادثها حيث أن معالجة الموقف الذي يقوم على أساس أن الأشخاص الأقربون للأزمة أو الكارثة هم الأقدر على حلها أو توفير الحل المناسب لها وذلك لكل الأماكن الأكثر تعرضاً للأزمة أو الكارثة مثل المعامل.
- ٥- **استخدام الوسائل العلمية للتعامل مع الأزمات** : يتم استخدام وسائل علمية في التعامل مع الأزمات مثل المحاكاة والسيناريو. فالسيناريو هو مجموعة من الافتراضات المتعلقة بالموقف في مجال محدد يقوم فيه النظام بتحليله ودراسته مما يساعد على وضع تصورات للأزمة وإيجاد بدائل عديدة للحلول الموضوعة . والمحاكاة تقليد لظاهرة ما بهدف التفسير والتنبؤ بسلوكها أو هي أسلوب كمي

يهدف إلى وصف النظام الحقيقى من خلال تطوير النموذج الذى يوضح كيف تتدخل العوامل المؤثرة في المشكلة وما هو تأثير تلك العوامل مع التركيز على الكيفية التي يمكن بها أن يقلد هذا النموذج حركة النظام الحقيقى .

٦- وسائل ناهضن بيئة العمل المختلفة: يوجد بالكلية طفایات حريق ، خراطيم المياه ، جرادل الرمل ، كواسر الزجاج (جهاز إنذار يدوى) و كاميرات مراقبة، دخان مؤخر للاشتعال.

٧- الهيكل التنظيمي لوحدة ادارة الأزمات والكوارث:

٦- مجلس إدارة:

الأستاذة الدكتورة/ نسرين صلاح عمر	وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
مدير الوحدة	الدكتورة/ نسرين السيد مرسى
عضو بالوحدة	الأستاذة الدكتورة / فاريمان النشار
مدير عام الكلية	الأستاذ/ حامد شهاب
مدير أمن الكلية	لواء/أسامة منصور
مدير إدارة الحماية المدنية	العميد/ مروان عبد المعطى
مدير العيادة الطبية بالكلية	الدكتورة/ أشجان أبوالعاطى
مسئول الصحة والسلامة	الأستاذ/ محمد القطب
مسئول الشئون العامة	الأستاذ/ عبد الوهاب راشد
مسئول الادارة الهندسية	الأستاذ، كارم عبد الكريم

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

الأستاذة / أمل صلاح مسئول النوعية والسلامة والصحة المهنية

الأستاذة / مایا احمد مسئول عن الإتصالات والمعلومات

الطالب / محمد دعاء رئيس أسرة السلامة بكلية الطب

٦-٢ الفريق التنفيذي لإدارة الأزمات والكوارث:

تم ترشيح عضو هيئة تدريس وعضو هيئة معاونة وموظفي وعامل من كل قسم أكاديمي وكذلك إثنين موظفين من كل قسم إداري.

٦-٣ الشروط الواجب توافرها في الفريق التنفيذي لإدارة الأزمات والكوارث

١. الولاء والانتماء للكلية.
٢. المهارة والقدرة على التدخل السريع والناجح في الأزمة.
٣. الهدوء والقدرة على التفكير الموضوعي والبعد عن الانفعال أو التأثير النفسي والعاطفي أمام أحداث الأزمة.
٤. الالتزام التام بتنفيذ كافة المسؤوليات المنوطة بالفريق أيا كانت المخاطر التي تكتنفها .
٥. اللياقة الإدارية والخبرة في التعامل مع الأزمات .

٦-٤ اختصاصات مجلس إدارة وحدة إدارة الأزمات والكوارث

١. عمل خطة إدارة الأزمات والكوارث بالكلية ووضع جميع السيناريوهات المتوقعة لحدوث الأزمة.

٢. دراسة الأزمة وتشخيصها بشكل فوري وسريع .
٣. إعداد خطة عمل سريعة لمواجهة الأزمة والتعامل معها .
٤. الحد من فرص تصاعد الأزمة .
٥. سرعة اتخاذ الإجراءات التصحيفية الازمة أثناء تنفيذ الخطة .
٦. رفع التقارير أولاً بأول للمختصين بالجامعة أو من تفويضه الجامعة لإدارة الأزمة .

٦- مسؤوليات وواجبات الفريق التنفيذي لإدارة الأزمات والكوارث

يتحدد دور ومهام فريق إدارة الأزمات طبقاً للمنظومة العلمية لإدارة الأزمات إلى ثلاثة مراحل وهي :

(*) اطراحتة الأولى (ما قبل الأزمة)

١. التخطيط للأزمة وهذا يعني (التنبؤ - التوقع) للأزمات والكوارث المتوقع حدوثها.
٢. إعداد الخطط ورسم السيناريوهات لمواجهة الأزمات والكوارث .
٣. اتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع أو احتواء الأزمة أو الكارثة .
٤. الاستعداد للتعامل مع الأحداث مثل تدريب الأفراد وصيانة المعدات .
٥. نشر الوعي الثقافي بإدارة الكوارث والأزمات وعقد ورش عمل تدريبية للارتقاء بالمستوى التدريبي للعاملين بالكلية .

٦. تطوير آليات الرصد والإذار المبكر في مجال إدارة الأزمات أو الكوارث كلما أمكن ذلك .

٧. تجهيز وحدة إدارة الأزمات أو الكوارث لتكون غرفة عمليات لإدارة الأزمات والكوارث مزودة بأجهزة الاتصال المناسبة .

**) اطراحتة الثانية (مرحلة اطواجهة والاخنواء) :

١. تنفيذ الخطط والسيناريوهات التي سبق إعدادها والتدريب عليها .

٢. تنفيذ أعمال المواجهة والإغاثة بأنواعها وفقا لنوعية الأزمة أو الكارثة .

٣. القيام بأعمال خدمات الطوارئ العاجلة .

٤. تنفيذ عمليات الإخلاء عند الضرورة .

٥. متابعة الحدث والوقوف على تطورات الموقف بشكل مستمر وتقييم وتحديد الإجراءات المطلوبة للتعامل معه من خلال غرفة العمليات.

***) اطراحتة الثالثة : (مرحلة النوازن) :

١- حصر الخسائر في الأفراد والمنشآت .

٢- التأهيل وإعادة البناء (مرحلة استئناف النشاط) .

٣- وضع أساليب للحماية من أخطار المستقبل المحتملة .

٤- تقييم الإجراءات التي تمت للتعامل مع الأزمة أو الكارثة والخروج بالدروس المستفادة .

٥- توثيق الحدث وتقديم التوصيات والمقترنات الازمة وتوجيهها إلى الجهات المعنية للاستفادة منها .

٦- تطوير وتحديث الخطط وفقاً للمستجدات من أجل إدارة أفضل .

في حالة الكوارث تتكون المنظومة العلمية لإدارتها إلى مراحلتين و هما الثانية و الثالثة كما ذكر سابقاً و ذلك استناداً إلى السيناريوهات سابقة الاعداد و كذلك التدريب عليها.

٦- بطاقات التوصيف الوظيفي

بالإضافة إلى الشروط الواجب توافرها في فريق إدارة الأزمة / الكارثة فإن لأعضاء الوحدة الدائمين وصف وظيفي محدد كما يلي: -

٦-١- سكرينة الوحدة

الواجبات وatsuوليات:

- ١- متابعة الأمور الإدارية المتعلقة بعمل الوحدة.
- ٢- إعداد التقارير بالحوادث لرفعها إلى إدارة الكلية لمناقشتها والخروج بتوصيات تهدف إلى الحد من الحوادث.
- ٣- تدوين محاضر اجتماعات الوحدة.
- ٤- تدوين كل المواقف التي تعتبر أزمات والتي من شأنها تهديد كيان الكلية في سجل الأزمات.
- ٥- استقبال المكالمات وتنظيم الاتصالات الخاصة بالوحدة.
- ٦- تحديث أخبار الوحدة على موقع الوحدة على شبكة المعلومات .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

شروط شغل الوظيفة: الحصول على مؤهل عالي أو متوسط .

صفات شخصية:

١- القدرة على العمل تحت ضغط .

٢- القدرة على المتابعة .

٣- القدرة على التصرف المتنزّن في أوقات الأزمات .

التدريب المطلوب :

السكرتارية الحديثة – شهادة القيادة الدولية للحاسوب الآلي (ICDL) .

٦-٦ مسؤول اطعوهان

الواجبات والمسؤوليات :

١. توفير المعلومات اللازمة لمستويات إدارة الأزمة لمساعدتها في إتمام وظائفها من تخطيط واتخاذ قرارات.

٢. توفير بيانات عن ثوابت المبني للكلية والمتوفرة من نظام المعلومات الجغرافي للكلية.

٣. إعداد قاعدة بيانات عن الأزمات والكوارث التي مرت بها الكلية وطرق التصرف في كل منها.

٤. مساعدة متخدبي القرار لإيجاد حلول للمشاكل محل الدراسة من خلال توفير الدعم المعلوماتي له.

شروط شغل الوظيفة: الحصول على مؤهل عالي في مجال الادارة.

اطهارات: القدرة على التعامل بكفاءة مع الحاسوب الآلي.

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

صفات شخصية :

- ١- القدرة على العمل تحت ضغط .
- ٢- القدرة على التخطيط و المتابعة .
- ٣- القدرة على الحوار و عرض الأفكار .
- ٤- القدرة على التصرف المتنزن في أوقات الأزمات .
- ٥- التفكير الابداعي والقدرة على التحليل.

التدريب المطلوب :

التفاوض الفعال – اعداد التقارير .

٦- ٣- مسؤول الحماية المدنية

الواجبات والمسؤوليات

- ١- مراجعة وسائل الإطفاء على مستوى مبني الكلية من حيث كفايتها وكفاءتها والتأكد من وجودها في أماكنها .
- ٢- التفتيش الدوري على وسائل الإطفاء والتأكد من جاهزيتها للعمل ودفع الفارغ منها إلى إدارة الحماية المدنية لمليئها .
- ٣- التفتيش الدوري على حنفيات الحرائق وإصلاح التالف منها بحيث تكون جاهزة للعمل باستمرار.
- ٤- توفير متطلبات الوقاية لفريق الإطفاء بالكلية ووضعها في مكان يسهل الوصول إليه .
- ٥- مراجعة توفر وسائل الإنذار في المبني المنشآة حديثا .

شروط شغل الوظيفة :

١. مؤهل عالي أو متوسط .
٢. أن يكون ضمن تشكيل لجنة السلامة والصحة المهنية بالكلية .

صفات شخصية :

- القدرة على التوجيه وقيادة الأفراد .
- القدرة على التخطيط والمتابعة .
- التفكير الإبداعي .
- محفز ذاتيا لإنجاز المهام في وقتها بكفاءة عالية .
- إعداد الإحصائيات والبيانات الخاصة بوسائل الإطفاء .

التدريب المطلوب :

دورات في الحماية المدنية (الإطفاء – الدفاع المدني) .

٦-٤ مسؤول السلامة والصحة المهنية

الواجبات والمسؤوليات

١. يتولى بالتعاون مع مدراء الإدارات ومعامل مسؤولية التأكد من إجراءات الأمان والسلامة داخل الأقسام الإدارية المختلفة ومعامل وقاعات الدراسية .
٢. التأكد من وجود العلامات الإرشادية والتحذيرية .
٣. مراجعة إجراءات السلامة في التخزين بالمخازن وإتباع طرق التخزين السليمة .
٤. مراجعة التوصيلات الكهربائية وتغطية المكسوف منها .
٥. التأكد من توزيع صناديق الإسعافات الأولية في كل معامل ومدرجات وإدارات الكلية المختلفة والتفتيش الدوري على الإسعافات الأولية الواجب وجودها في الصناديق وتعويض النقص بها .
٦. مراجعة وسائل الأمان وأبواب الطوارئ في قاعات الدراسية ومعامل .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

٧. مراجعة إجراءات السلامة والأمن في الورش الفنية بالتعاون مع إدارة الورش .
٨. التأكد من وجود كمية الرمل المناسبة في المعامل والورش .
٩. مراجعة احتياطات السلامة الخاصة باسطوانات الغاز في حالة وجودها .

شروط شغل الوظيفة :

١. مؤهل عالي أو متوسط .
٢. أن يكون ضمن تشكيل لجنة السلامة والصحة المهنية بالكلية .

صفات شخصية :

- القدرة على التوجيه وقيادة الأفراد .
- القدرة على التخطيط والمتابعة .
- التفكير الإبداعي والقدرة على التحليل .
- محفز ذاتياً لإنجاز المهام في وقتها بكفاءة عالية .

التدريب المطلوب :

دورات في السلامة والصحة المهنية - الإسعافات الأولية - إجراءات السلامة في المخازن .

٦-٥ مسؤول التوعية السنية

الواجبات وأسلوبها:

- ١- نشر ثقافة الوعي البيئي بين العاملين بالكلية عن طريق الإعداد للندوات التي يلقاها متخصصون في هذا المجال .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امنصورة

٢- متابعة إعداد لوحات إرشادية بقواعد وإجراءات السلامة التي يجب على جميع الطلاب الالتزام بها في المعامل والورش وتعليقها في أماكن واضحة بالمعامل والورش بحيث يسهل قراءتها .

٣- إعداد مطويات إرشادية بقواعد التخزين العامة في المخازن وتوزيعها على العاملين بالمخازن.

٤- التنسيق لإعداد دورات تدريبية علي مختلف أوجه السلامة والصحة المهنية مثل كيفية استعمال وسائل الإطفاء والإسعافات الأولية .

٥- تسجيل أرقام هواتف الطوارئ والعيادات في أماكن واضحة بالمعامل والورش .

شروط شغل الوظيفة :

١. حاصل علي مؤهل عالي في مجال العلوم أو الهندسة .

صفات شخصية :

- القدرة علي التأثير في الآخرين .

- القدرة علي الحوار وعرض الأفكار .

- حسن المظهر .

- التفكير الإبداعي والقدرة علي التحليل .

- القدرة علي قيادة الفريق .

التدريب المطلوب :

دورات في مجالات ثقافة الوعي البيئي - السلامة والصحة المهنية - الحماية المدنية

- فن الحوار - أنماط السلوك البشري - مهارات الاتصال الفعال - إدارة فريق العمل .

اليوم صور عن الوحدة واسطنبها واماكنها

صور غرفة الوحدة



صوراً لجتماعات أعضاء الوحدة



صور لامكانات الوحدة

امثلة لامكانات الوحدة وليس كلها



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امنصورة



صور الدورات التدريبية



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امنصورة



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة



صور الزيارات التقيفية لاقسام الكلية



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة



صور الندوات التثقيفية



دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امنصورة



صور تجربة الازاء الحية



الجزء الثاني

خطة مواجهة الأزمات والكوارث

خطة مجابهة الأزمات والكوارث

إن التخطيط لمجابهة الكوارث ضرورة تفرضها معرفتنا بأثار الكوارث المدمرة على الصحة والمجتمع بكل مكوناته من اقتصاد واتصالات ومصالح اجتماعية والصحة النفسية لأفراده.

ويتمتد التخطيط لمجابهة الكوارث إلى ما قبل حدوث الكارثة حيث يمكن بالخطط الجيد تلافي بعض الأزمات والتقليل من أثارها ، كما يمتد ليشمل مرحلة ما بعد الأزمة حتى يمكن إعادة الوضع الطبيعي لمؤسسات المجتمع.

يتطلب التخطيط الإلمام بمواطن الخطورة المحتملة ومعرفة نوعية الإصابات التي يتوقع مجابهتها بالمستشفيات سواء كوارث خارجية أو داخلية.

1. اطسند فان العامة للخطة:-

- ١- الاستغلال الأمثل لجميع الموارد المتاحة أثناء وقوع الكارثة.
- ٢- التنسيق مع الرعاية الأولية قبل وصول المصابين للمستشفى.
- ٣- تزويد الهيئات المعنية وأقارب المصابين والإعلام بالمعلومات اللازمة و بطريقة مناسبة.
- ٤- كتابة الخطة الازمة لمجابهة الأزمات والكوارث.
- ٥- توزيع الخطة على كل المؤسسات والاقسام والافراد للإلمام بها ودورهم فيها.

- ٦- إختبار الخطة وتجربتها مرة كل ستة أشهر للتأكد من فاعليتها. ويكتب بعدها تقرير عن مدى نجاح الخطة والمعوقات التي واجهتها.
- ٧- يقوم كل قسم بوضع الخطة الخاصة به وعرضها على مجلس إدارة وحدة إدارة الأزمات والكوارث.

٢. مراحل اعداد الخطة:

- أولاً: اطراحتة الأولى: ما قبل الأزمة/ الكارثة وبينما فيها:**
١. التخطيط (التنبؤ / التوقع) للأزمات والكوارث المحتمل حدوثها في المدى القريب / المتوسط / البعيد.
 ٢. إعداد الخطط ورسم السيناريوهات لدرء الأزمات ومواجهة الكوارث.
 ٣. إتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع الأزمة أو الكارثة.
 ٤. الإستعداد للتعامل مع الأحداث مثل تدريب الأفراد وصيانة المعدات.
 ٥. نشر الوعي الثقافي بإدارة الكوارث والأزمات، وعقد ورش عمل تدريبية للارتقاء بمستوى كفاءة العاملين بالكلية في هذا المجال.
 ٦. تطوير آليات الرصد والإندار المبكر في مجال إدارة الأزمات والكوارث كلّما كان ذلك ممكناً.
- ٢. تجهيز غرفة عمليات لإدارة الأزمات والكوارث مزودة بأجهزة الإتصال المناسبة.**

ثانياً: مرحلة المواجهة والاستجابة والاحتواء:

١. تنفيذ الخطط والسيناريوهات التي سبق إعدادها والتدريب عليها
٢. تنفيذ أعمال المواجهة والإغاثة بأنواعها وفقاً لنوعية الأزمة أو الكارثة.
٣. القيام بأعمال خدمات الطوارئ العاجلة.
٤. تنفيذ عمليات الإخلاء عند الضرورة.
٥. متابعة الحدث والوقوف على تطورات الموقف بشكل مستمر، وتقييمه، وتحديد الإجراءات المطلوبة للتعامل معه من خلال غرفة العمليات.

ثالثاً: مرحلة التوازن :

١. حصر الخسائر في الأفراد والمنشآت.
٢. التأهيل وإعادة البناء (مرحلة إستئناف النشاط) والحماية من أخطار المستقبل المحتملة.
٣. تقييم الإجراءات التي تم اتخاذها للتعامل مع الكارثة خلال مرحلة المواجهة والاستجابة والاحتواء والخروج بالدروس المستفادة.
٤. توثيق الحدث وتقديم التوصيات والمقترحات الالزامـة، وتوجيهها إلى الجهات المعنية للاستفادة منها من أجل تلافي السلبيات مستقبلاً (إن وجدت)، وتطوير وتحديث الخطط وفقاً للمستجدات من أجل إدارة أفضل.

٣. اعتبارات الخططه:

١. التوجهات القومية .
٢. توجيهات ومطالب متخدلي القرار على مستوى الكلية - الجامعة - المحافظة .
٣. أنشطة الكلية المختلفة وطبيعة عملها وما يترتب على ذلك من احتمالات .
٤. استئثار الكوادر البشرية والأجهزة والمعدات .
٥. التنسيق مع وحدات إدارة الأزمات بالكليات الأخرى والجامعة .

٤. اطلاعات الرئيسية للخططه:

١. الاستخدام الأمثل للأجهزة والمعدات .
٢. نقل وتبادل الخبرات والتجارب الناجحة في مجال مواجهه الأزمات والكوارث سواء كانت طبيعية أو نتيجة لظروف طارئة .
٣. الاهتمام بالأنظمة التي تعمل بها الوحدات الخدمية في الأقسام المختلفة .
٤. زيادة كفاءة وحدة مواجهة الأزمات والكوارث والارتقاء بالكوادر العاملة فيها .
٥. التدريب المستمر على عمل السيناريوهات المختلفة لمواجهه الأزمات .
٦. تجميع وتحليل المعلومات مع المختصين .
٧. إبلاغ وسائل الإعلام في حالة تواجدها تجنبًا لانتشار الشائعات .
٨. عدم التهويين أو التهويل بالأزمة أو الكارثة .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

٩. انتقال وحدات الخدمات (الإسعاف – فرق الإنقاذ – الأمن الصناعي – الكهرباء – المياه – الصرف الصحي – وحدة تأمين الغاز الطبيعي) للتدخل في مواجهة الحدث .
١٠. الخروج بالدروس المستفادة وتعديل السيناريوهات السابق وضعها .

٥. وسائل التدخل السريع للإنقاذ :

- أفراد من العاملين بالكلية المدربين على مكافحة الحرائق والتدخل السريع.
- وحدة إدارة الأزمات والكوارث بكلية طب المنصورة (ت: ١٣٥).
- قطاع شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بكلية طب المنصورة (ت: ٢٠٢)
- الدفاع المدني والحرائق – وحدة الجامعة (ت: ١٨٠).
- الشرطة (ت: ١٢٢).
- الإسعاف (ت: ١٢٣).

٦. الأجهزة المعاونة :

- ١ - الإدارة العامة للشئون الهندسية بالكلية (ت: ٢٥٢) .
- ٢ - الادارة العامة للشئون العامة بالكلية (ت: ١٣٩) .
- ٣ - العيادة الطبية بالكلية (ت: ١٣٨) .
- ٤ - الكهرباء (ت: ٣٣٩) .

٥- السويتش (ت : صفر) .

٦- مكتب أمين الكلية (ت: ٢١١)

٧- مكتب ضمان الجودة والاعتماد (ت: ٢١٢)

٨- مكتب عميد الكلية (ت: ٢٠٣).

٧. نماذج لحالات عملية مواجهة الأزمات والكوارث بالكلية:

* حريق داخل أحد المعامل أو المكاتب أو المخازن .

* انهيار جزء من أحد مباني الكلية .

* اعتضام الطلاب داخل أحد مراافق الكلية .

* حالات تسمم غذائي بالكلية .

* اقتحام الطلاب لمبني الكلية أو أحد مرافقه .

* الإشاعات المدمرة .

* هبوط في المسطحات الأرضية الشاسعة بالكلية .

* وجود أسلاك كهرباء دون غطاء في أماكن تجمع الطلاب والعاملين وأعضاء هيئة التدريس

* تسرب أسئلة الامتحانات .

* سرقة مقر الكنترول .

٨. سيناريو التعامل مع الأزمات والكوارث:

عند نشوب حريق داخل أحد مباني الكلية يجب أن يكون هناك تصرف سريع وفعال وآمن للخروج من المبني ويجب أن يكون في كل مبني فريق معد للطوارئ يترأسه أحد الموظفين ومن مهام هذا الفريق تحديد موقع الخطر وتوجيه بقية الموظفين إلى الخروج من المبني بسرعة ومن أقرب المخارج ، والتأكد من خروج الجميع قبل مغادرته المبني ، ومن ثم التجمع في منطقة التجمع المتفق عليها مسبقاً والتأكد من وجود الجميع ، ولا يسمح بعدها لأحد بالرجوع إلى موقع الخطر إلا بعد الإذن من الشخص المسؤول . وذلك بعد التأكد من عدم وجود مخاطر.

١-٨ كيفية التصرف في حالة الحريق:

- الإبلاغ الفوري لوحدة إدارة الأزمات والكوارث على الرقم الموحد ١٣٥ داخلي
- كسر زجاج إنذار الحريق لتشغيله.
- الخروج من المكان المحترق وغلق الباب خلفك لمنع انتشار الحريق للغرف المجاورة
- مكافحة الحريق إذا أمكن باستخدام أقرب مطفأة مناسبة لنوع الحريق كما يأتي:
 - تأكد أن مؤشر الضغط الموجود بالمطفأة على اللون الأخضر اذا كان على اللون الأحمر اترك الطفافية واستخدم غيرها
 - اسحب مسمار الأمان بالمطفأة.
 - وجه فوهة المطفأة إلى قاعدة الحريق وحركها يميناً ويساراً

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث - كلية طب المنصورة


- اضنط على المقبض لتشغيل المطفأة.
- تأكد أن المكان الذي تقف فيه لا يشكل خطورة عليك وأنك تقف عكس اتجاه الريح وأنك باستطاعتك الهروب إذا انتشر الحريق.
- واجه الحريق الكبير بأكثر من طفافية حريق وليس بطفافية واحدة
- لا توجه القاذف إلى السوائل الملتهبة



جهاز الإنذار اليدوى (يجب كسر الزجاج بالمنتصف بالابهام)

الأجزاء الرئيسية لطفاية الحريق

MAIN PARTS OF FIRE EXTINGUISHER





١-١-٨ واجبات فرق مكافحة الحرائق:

- تحديد مكان الحرائق من خلال ملاحظة اللوحة التوضيحية لنظام إنذار الحريق .
- القيام بمكافحة الحريق بوسائل الإطفاء المتوفرة بالمبني (مطفأات البدرة الكيماوية).
- التأكد من غلق النوافذ والأبواب وذلك لمنع انتشار الحريق بباقي مكونات المبني .

- التعاون مع الفرق المتخصصة التابعة لإدارة الدفاع المدني والحريق بإرشادهم إلى موقع الحريق ونوعه وأجهزة ووسائل الإطفاء المتوفرة .

٢-١-٨ واجبات رؤساء الأقسام والمدanes :

- التأكد من إغلاق الأبواب والنوافذ فيما عدا المخارج المخصصة لعمليات الإخلاء .
- التأكد من فصل التيار الكهربائي .
- الإشراف على عمليات الإخلاء .
- التأكد من عمليات الاتصال بالجهات المختصة (الدفاع المدني – وزارة الصحة) .
- التأكد من وصول الفرق المتخصصة لإدارة الدفاع المدني والحرائق .
- التوجيه إلى نقطة التجمع للتأكد من وجود جميع العاملين وعدم تخلف أي منهم داخل المبني .

٣-١-٨ مسؤوليات ومهام مدراء الإدارات :

- التأكد من أن جميع شاغلي المبني على دراية تامة بمسالك الهروب وأن تكون لديهم الألفة على استخدامها .
- التأكد من أن جميع الأبواب المركبة على مخارج الطوارئ والممرات المؤدية إليها مفتوحة طيلة فترات الدوام الرسمي وأن تكون سهلة الفتح للخارج (اتجاه اندفاع الأشخاص) .

- التأكد من خلو كافة مسالك الهروب من العوائق وأن تكون واضحة تماماً لشاغلي المبني ومثبت عليها اللوحات الإرشادية الدالة عليها.

٤-١-٤ واجبات الدراسة:

- تأمين المبني وحفظ النظام .
- منع دخول أي أفراد غير المختصين داخل المبني .
- منع خروج أحد من البوابة الرئيسية لمبني الكلية إلى أن تنتهي عمليات الإخلاء والسيطرة على الأزمة وانهاء الحالة الطارئة .
- انتظار الفرق المتخصصة من رجال الدفاع المدني وإرشادهم لموقع الحريق .

٤-٢ كيفية التصرف في حالة الصعق الكهربائي :

- قطع التيار الكهربائي .
- قد يتسبب الصعق الكهربائي في حدوث قصور في عمل القلب : في حالة القصور فيتم الالساعف عن طريق التنفس الاصطناعي
- ينقل الى المستشفى

١-٢-٨ مسؤوليات ومهام مدراء الإدارات

نوف إرشادات السلامة للعاملين في مجال الكهرباء

- يجب على العاملين في مجال الكهرباء ارتداء مهام الوقاية الشخصية المناسبة أثناء العمل.
- وعدم ارتداء الملابس الفضفاضة أو المتسلية التي قد تلامس الأسلام الأسلام الكهربائية.
- يجب أن تكون المفاتيح المستخدمة داخل مخازن المواد الكيميائية من النوع المعزول المميت للشر.
- يجب أن يكون القائمين على أعمال الصيانة للأجهزة الكهربائية أو التوصيلات عمالة فنيين ويجب أن لا تجري أية إصلاحات أو تركيبات في الأجهزة الكهربائية إلا بعد التأكد من عدم مرور التيار الكهربائي فيها وتوصيلها بالأرض.

إرشادات السلامة لمستخدمي الكهرباء

- استخدام المعدات والأجهزة والأدوات الكهربائية التي تكون بحاله جيدة ومصنوعه من قبل شركات ذات سمعه طيبة، ويجب التأكد من معرفة تعليمات التشغيل الخاصة بكل جهاز كهربائي قبل استخدامه.
- يجب عدم تحمل أي مفتاح كهربائي زيادة عن حده وعند ملاحظة أي سخونة في المفاتيح أو التوصيلات الكهربائية إبلاغ الكهربائي المختص لعمل اللازム ويجب عدم القيام بأي أعمال توصيلات كهربائية أو إصلاحات إلا بمعرفة المختصين في مجال الكهرباء .

٣-٨ كافية التصرف في حالة نسب أحد اط fod الكيماوية السامة معامل الكيمياء

- العمل فوراً على ايقاف مصدر التسرب والحد منه.
- الإخلاء الفوري للعاملين الموجودين بالمكان مع وضع اتجاد الريح في الاعتبار
- اذا كان التسرب بمكان مغلق يتم غلق النوافذ والابواب وايقاف المراوح والتكييف منعاً لانتشار الغازات والابخرة لاماكن أخرى
- لا يتم التعامل مع الحادث إلا بعد ارتداء الملابس الواقية الازمة والمخصصة للتعامل مع هذه النوعية من المواد ويفضل الملابس الواقية المعالجة ضد المواد الكيماوية والبيولوجية
- تجميع المواد سواء بمواد ماصة (اسفنج) أو تجمييع المواد داخل أكياس بلاستيك أو عبوات بلاستيكية مع وضع هذه العبوات داخل عبوات أكبر منها.
- النجاح في السيطرة على الحادث يتوقف على المعلومات المتاحة عنه لذا يجب العمل على تجميع المعلومات الصحيحة باسرع وقت ممكن .
- إزالة التلوث من الإجراءات الهامة والتي يلزم التدريب عليها.

٤-٣-٨ مسؤوليات ومهام مدراء الإدارات

- تزويد المكان بإحتياطات الطوارئ من ماء وكهرباء.
- تزويد المعمل بالأجهزة الازمة لإطفاء الحرائق ووسائل الإسعافات الأولية
- التخلص الآمن من النفايات الطبية وتوفير إجراءات التعامل معها بسلامة.

- إجراء الفحص الطبي الدوري على العمال المعرضين للمخاطر الكيميائية لاكتشاف أي مرض مهني مبكراً نتيجة التعرض لها والتتأكد من استمرار لياقة العمال الطبية لطبيعة العمل .

٤-٨ كافية التصرف في حالة انهيار جزء من أحد مباني الكلية

- الاخلاع الفوري للعاملين الموجودين بالمكان
- التتأكد من فصل التيار الكهربائي .
- الاتصال بالجهات المختصة (الاسعاف- الادارة العامة للشئون الهندسية)
- التوجه إلى نقطة التجمع للتتأكد من وجود جميع العاملين وعدم تخلف أي منهم داخل المبني.

واجبات رؤساء الأقسام والمودان:

- ضرورة تحديث وتطوير البيانات البنائية والإنسانية والالتزام بالجودة الشاملة للمباني.
- معرفة العمر الافتراضي والأنشائي والاقتصادي للمباني .
- ضرورة معرفة العوامل المؤثرة على العمر الافتراضي بإطاليه أو نقصانه .

واجبات الحراس:-

- تأمين المبني وحفظ النظام .
- منع دخول أي أفراد غير المختصين داخل المبني .
- منع خروج أحد من البوابة الرئيسية إلى أن تنتهي عمليات الإخلاء والسيطرة على الأزمة وانتهاء الحالة الطارئة .
- انتظار الفرق المتخصصة من رجال الدفاع المدني وإرشادهم لموقع الحريق .

٥-٨ كثافة التصرف في حالة تسرب الإمتحانات

• إجراء وقائي:

- قرار مجلس كلية بوجود إمتحان بديل جاهز ويسلم مغلق للجنة الإمتحانات على أن يعاد تسلیمة مغلقاً كما هو للجنة الممتحنين في حالة عدم إستخدامه
- عند وصول اطعمة عن تسريب أحد الإمتحانات قبل موعد الإمتحان بوقت كاف:
- على أول فرد مسؤول تصل إليه المعلومة سرعة الاتصال بإدارة الكلية أ.د. عميد الكلية وأ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب،
- تقوم إدارة الكلية بالتأكد أو التحري عن صحة المعلومة وتحديد المسؤول عنها.
- يتم إتخاذ كافة الإجراءات القانونية تجاه المسؤول عن واقعة تسريب الإمتحان.
- عند وصول اطعمة أثناء أو عند بداية الإمتحان:
- على أول فرد مسؤول تصل إليه المعلومة سرعة الاتصال بإدارة الكلية أ.د. عميد الكلية وأ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب،

- تقوم إدارة الكلية بالتأكد أو التحري عن صحة المعلومة وتحديد المسؤول عنها وإتخاذ قرار في الحال بتأجيل الامتحان لمدة ساعة لحين إعداد الامتحان البديل.
- يتم إتخاذ كافة الإجراءات القانونية تجاه المسئول عن واقعة تسريب الامتحان.

٦-٨ كيفية التعامل مع أزمة الأضرار والوقفان الاحتياجية

- عدم اللجوء إلى التدخل الأمني من الحرس الجامعي إلا في حالة فشل إدارة الكلية في التعامل مع الأزمة.
- إغلاق الأبواب الرئيسية للكلية لمنع خروج أو دخول الطلاب أو أي أشخاص من الخارج وسرعة اخطار إدارة الكلية بالحدث.
- على مشرف المبني سرعة استدعاء أعضاء لجنة الحكماء المختصين للتعامل مع الأزمات الطالية والمكلفين من قبل إدارة الكلية بالتعامل والتفاوض مع الطلاب.
- يقوم المشرف بتهيئة الموقف لحين وصول لجنة المفاوضات.
- يقوم أعضاء اللجنة باستدعاء مندوبي من قيادات الطلاب للتحاور معهم.
- على أعضاء اللجنة محاولة الوصول إلى حل مرضي لحين عرض متطلبات الطلاب على إدارة الكلية.
- استدعاء إدارة الكلية للتعامل مع الأزمة في حالة فشل اللجنة في فض الأزمة.
- تقوم اللجنة بالاشتراك مع إدارة الكلية بتوثيق الحدث وتقييمه لدعم وحدة الأزمات بالبيانات التي أدت إلى حدوث الأزمة لأخذ التدابير الالزمة لعدم تكرارها.

٧-٨ كفالة النعامل في أزمة الدروس الخصوصية

- مناشدة الكلية بتوزيع الطلاب بحيث لا يزيد عدد الطلاب عن ١٠٠ طلاب في كل مجموعه تدريسيه .
- تفعيل ومتابعة اداء السادة اعضاء هيئة التدريس وتشجيع الطلاب على الاستفاده من الساعات المكتبيه من خلال استبيانات الطلاب.
- تفعيلا للأخذ بنظام غياب الطلاب.
- نوعية الكتاب الجامعي (مراجع - ملخصات - ملفات إلكترونية - إلخ..) - المكتبه - المحتوى الاساسي للمقرر في صورة بسيطة وتم مراجعتها بصورة علمية صحيحه في المستوى الاول والثانى.
- تعليم الطلاب كيفية التعامل والتعود على قراءة واستخدام الكتب والمراجع العلمية.
- الاهتمام بساعات التمارين بواسطة استاذ المادة.
- تطبيق القوانين واللوائح الجامعية على كل من يخالفها سواء من اعضاء هيئة التدريس او الوظائف المعاونة ومتابعة مراكز الدروس الخصوصية خارج الكلية.
- في حال عدم تطبيق البند ١ فلا فائدة من باقى البنود.

٨-٨ كفالة التصرف في حالة عدم وعي الطالب بالتعامل مع اطنشان واطعامه

- وجود لوحات ارشادية بالمعمل لشرح كيفية التعامل مع الكيماويات والاجهزه الموجودة.
- دعم المعامل بوحدة اسعافات اوليه.

- مراقبة تنفيذ هذه الإرشادات.
- وضع جزاءات رادعة على الطلاب المخالفين لقواعد التعامل مع المعامل والمنشآت.
- دعم الطلاب بدورات للاسعافات الاولية وسرعة التعامل مع الحوادث البسيطة لحين استدعاء الطبيب.
- اعداد خطة لتدريب الموظفين والفنين للتعامل مع الحوادث الطارئة لحين استدعاء الطبيب.
- في حالة حدوث اصابة لأحد الطلاب يقوم فني المعامل بسرعة التعامل مع الحالة في حدود الاسعافات الاولية المتاحة وسرعة اخطار مشرف المبنى.
- يقوم مشرف المبنى باستدعاء الطبيب المسؤول او استدعاء الاسعاف اذا تطلبـتـالـحـالـةـالـنـقـلـاـلـىـالـمـسـتـشـفـىـ.
- يقوم مراقب المبنى او من ينوب عنه (فني معمل) او احد اعضاء هيئة التدريس بمرافقةـالـحـالـةـالـىـالـمـسـتـشـفـىـ.
- اذا تطلب الامر وقت طویل يتکفل مشرف المبنى او مرافقـالـحـالـةـباـخـطـارـاـسـرـةـالـطـالـبـوـادـارـةـالـكـلـيـةـ.

٩-٨ كافية النصيـفـ فـيـ اـرـهـاـنـ الصـحـيـةـ الـىـ يـتـعـرـضـ لـهـاـ الطـلـابـ (اـنـشـارـ وـبـاءـ)

- اتخاذ اللازم نحو نشر ملصقات واعداد ندوات لتوعية الطلاب والعاملين بالكلبة بخطورة الوباء وكيفية التعامل معه.
- توضع الوحدات الصحية بمختلف مبانى الكلية فى حالة طوارئ للتعامل مع الحالات المصابة حال اكتشافها.

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب امنصورة

- على كل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس أو الوظائف المعاونة سرعة الابلاغ عن اي حالة يتم اكتشافها او الشك في انها حاملة لوباء (مصابة).
- في حالة ظهور احدى او بعض الحالات في احد المعامل او المباني مما يشكل خطر لانتشار الوباء تقوم ادارة الكلية باغلاق هذا المكان لحين التعامل معه من الجهات الصحية المسؤولة.
- في حالة تكرار ظهور حالات مرضية على ادارة الكلية مخاطبة ادارة الجامعة لايقاف الدراسة لفترة محددة بمشورة الجهات الطبية المسئولة للتلافي انتشار الوباء.
- في حالة اغلاق احد الاماكن بتوجيه طبي على ادارة الكلية تدبير اماكن اخرى لاستمرار العملية العملية والتعليمية او اتخاذ قرار بایقافها.
- على الفرد المسؤول سرعة إستدعاء طبيب الكلية لتقدير الحالة و عمل الإسعافات الأولية.
- سرعة إستدعاء سيارة الإسعاف إذا دعت الحاجة لذلك.
- الإتصال بولي أمر الطالب لإعلامه بالحالة ومعرفة التاريخ المرضي للطالب.
- إبلاغ إدارة الكلية لاتخاذ اللازم تجاه الطالب وخاصة فيما يختص بالإمتحانات.

١-٨ كفالة النصر في أزمة أزهان النعامل غير المألوف بين الطالب وبعض أعضاء هيئة

الدرس

• الأدوار الوقائية:

هناك أسباب عديدة يمكن من خلالها التقليل من التعامل غير المألوف منها أساليب وأدوار للأستاذ الجامعي وكذلك المرشد الأكاديمي له دور والإدارة.

- تصحيح مفهوم الذات السلبي عند الطالب الذين يظهرون بعض سلوكيات العنف التي يمكن السيطرة عليها، والتي يمكن أن تظهر على شكل عنف عند وقوع ضغوط نفسية مؤلمة، والتعرض المستمر لمشاهدة العنف.
- تقوية الفرد وتدريبه على السلوك الاجتماعي، فعندما يكون الفرد مقبولاً من الآخرين ويعيش العلاقات الاجتماعية الدافئة يبتعد عن ممارسة العنف.
- التوجّه النفسي والمعنوي نحو ممارسة الرياضة والهوايات المختلفة.
- معاملة الطالب بإنسانية والتقارب منه وإظهار جانب الرجولة في شخصيته عند التعامل معه.
- نشر روح المحبة والتسامح بين أفراد الشعبة الواحدة وإظهار الدفء الاجتماعي والأسري بين الأستاذ والطلاب.
- التقليل من عدد الطلبة في الشعبة الواحدة، ومساعدة الطلبة على زيادة اهتماماتهم الأكاديمية وإشاعة الأجواء التربوية السليمة.
- زيادة الوعي بين أولياء الأمور وحثهم على الاهتمام بأوضاع أبنائهم
- إدخال الفن في تصميم المبني أو إقامة الحدائق أو البيوت الزجاجية لجعل الكليات أكثر جاذبية.

- إزالة الحاجز بين الكلية والمجتمع المحلي، فبإمكان تشجيع الكبار في المجتمع المحلي على المشاركة التطوعية أو المدفوعة إن أمكن في النشاطات الجامعية المختلفة.

القصد من الاقتراحات السابقة ليس محو العنف العشوائي ولكن يمكن أن تجعل الكلية أكثر أمناً وأكثر اهتماماً بالفرد وأكثر استقراراً، لقد آن الأوان لإلقاء فكرة استخدام القوة لحفظ النظام لأن الجيل الحاضر الذي لا يستسلم ولا يطيع التعليمات والأنظمة أصبح غير قادر على تحول المعاملة القاسية أنه يرى أن مكافأة الوظيفة المحترمة والثروة في المستقبل إما غير مرغوبة أو صعبة المنال، فعلينا إيجاد استراتيجيات جديدة لتزويدهم بتعليم ذي معنى مناسب يدخل إلى أعماق الأفراد ويحاكي رغباتهم ويساعد them على تحقيق ذاتهم.

١١-٨ كافية النصر في أزمة السرقات العلمية والأقنياس

- تشكل الكلية لجنة من أساتذة الكلية في مختلف التخصصات للنظر في حالات السرقات العلمية والاقتباس.
- عند ظهور احدى الحالات تقوم اللجنة بتشكيل لجنة من أساتذة التخصص لاعداد تقرير مفصل عن الحالة.
- في حالة ثبوت الادانة على الحالة تقوم ادارة الكلية باتخاذ اللازم نحو رفع الامر الى اللجنة التأديبية بالجامعة واعلان كافة اعضاء هيئة التدريس بنتائج التحقيق.

١٢-٨ كافية التصرف في أزمة عدم توازن نسبة أعضاء هيئة التدريس إلى الطالب

- مطالبة كل قسم بالكلية بوضع خطة مستقبلية للإعباء التدريسية والتخصصات النادرة مع مراعاة العمل بنظام الساعات المعتمدة وكثرة المجموعات الصغيرة.
- مناشدة إدارة الجامعة بتوفير الدرجات الوظيفية وما يتناسب مع احتياجات الكلية والأقسام.
- إعادة النظر في إعارات السادة أعضاء هيئة التدريس في التخصصات النادرة.
- حث وتشجيع المعيدين والمدرسين المساعدين للحصول على بعثات الدولة التنافسية من خلال الإدارة العامة للبعثات بوزارة التعليم العالي.

١٣-٨ كافية التصرف في أزمة إضرابات أعضاء هيئة التدريس

- التنبؤ بحدوث الحالة قبل وقوعها بوقت كافي.
- إخطار إدارة الكلية بالدوافع (سياسية - إقتصادية - تعليمية) التي قد تؤدي لحدوث الأزمة ووضع حلول مقترنة.
- تشكيل لجنة الحكماء المختصة بالتعامل مع الأزمة.
- السعي مسبقاً لإجهاض الإضراب بالتحاور مع العناصر الفعالة إذا كان الإضراب مؤثراً على سير العملية التعليمية.
- في حال حدوث الأزمة تقوم لجنة الحكماء بالتفاوض مع العناصر الفعالة في الأزمة ووضع مقترنات للتعامل مع مندوب عن الإضراب مع فض الإضراب مؤقتاً.
- على إدارة الكلية نقل تفاصيل الإضراب والتعامل معه للجهات الأعلى.

٩. كيفية النصر في أزمة تعطل المصعد أو سقوطه

- في حال انقطاع التيار الكهربائي واحتياز أي شخص داخل المصعد يجب عدم محاولة فتح الباب من الداخل.
- يجب التعامل مع الموقف بهدوء تام وعدم الخوف والقلق وتهيئة من معك بالمصعد (المصعد غير محكم الاغلاق ويمكن التنفس فيه وعدم الاختناق)
- استعمال الإضاءة إن وجدت كضوء التليفون المحمول أو الولاعة، وذلك للتخفيف من الاهلع.
- الضغط على جرس الإنذار أو الصراخ بصوت عالى والضرب على باب المصعد أو جدرانه في حال تعطل جرس الإنذار أو عدم وجوده وانتظار المساعدة من الخارج حتى ولو تأخرت المساعدة في الحضور
- عدم الضغط على كل أزرار الطوابق المختلفة في المصعد.
- إن توفرت أي وسيلة إتصال يجب استعمالها والإتصال بأي شخص من المتوقع وجوده في مكان قريب وطلب المساعدة منه ، أو إبلاغ شركة الصيانة ، أو الإتصال بالدفاع المدني على الرقم ١٨٠ عند سقوط المصعد ينصح باتباع الآتي لتقليل الضرر في هذه الحالات:
 - ١- عدم الوقوف وسط المصعد لأن هذه المنطقة هي أكثر المناطق تعرضاً للضغط . لذا من الأفضل الوقوف عند جوانب المصعد.
 - ٢- احتضان الأطفال في حال وجودهم.
 - ٣- الابتعاد عن الزجاج قدر المستطاع.

- ٤- الضغط بسرعة على كل الأزرار، لأنه عندما تشتعل كهرباء الطوارئ فإنها ستوقف المصعد عن السقوط.
- ٥- إمساك أي مقبض (إذا كان موجوداً)، لأنه سيدعمك ويمنع سقوطك وإصابتك بالأذى في حال فقدتَ توازنك.
- ٦- إسناد ظهرك ورأسك إلى الحائط لتشكيل خط مستقيم فهذا يساعدك على حماية عمودك الفقري من الإصابة.

٩- الوسائل والمعدات اططلوب نهافتها بالكلية:

- إن توفير الوسائل والمعدات الالزمة لمواجهة الكوارث والأزمات (نقطة التجمع - لوحات إرشادية - أجهزة إطفاء وإنذار - إسعافات أولية) تلعب دور كبير بصورة مباشرة في الحد من الخسائر الناجمة عن الأزمة لذلك كان من الضروري التأكد من توافر البنود التالية:-
 - يجب تحديد نقاط التجمع الخاصة بكل مبني .
 - التأكد من توافر أجهزة المكافحة الأولية لجميع أنواع الحرائق وأن تكون صالحة للاستخدام الفوري .
 - التأكد من توافر الأدوية والمهمات والأدوات الطبية الالزمة لعمليات الإسعافات الأولية .
 - التأكد من توافر مخارج وأبواب الطوارئ الكافية وكافة اللوحات الإرشادية التي تسهل عمليات الإخلاء وتدل شاغلي المبنى على مسالك الهروب ومخارج الطوارئ ونقاط التجمع .

١. التجارب والاختبارات

إعداد سيناريو للازمة والبدء في تنفيذه باستخدام نقاط الإنذار المبكر ومراقبة ردة الفعل للفرق المشكلة لإدارة الأزمة وسلوك وتصرفات شاغلي المبني أو الكلية وذلك من خلال التنسيق المباشر بين الجهات المختصة بالجامعة والجهات المعنية بالمحافظة مثل الدفاع المدني والحريق ووزارة الصحة .. الخ .

٢. تقييم النتائج

تحليل وتقييم مستوى أداء فريق إدارة الأزمة والأخطاء التي وقعت للوقوف على أوجه القصور بها والاستفادة مما قد يظهر من مشكلات لوضع الحلول العاجلة لها لتلافيها مستقبلاً .

الجزء الثالث

خطة أخلاء الطوارئ

خطة الإخلاء في حالات الطوارئ

إن مواجهة الأزمات والحالات الطارئة سواء بالاستعداد لها أو توقعها أو التعامل معها إذا ما حادثت يضع على كاهل إدارة الكلية بالتعاون مع إدارة الأمن وإدارة الأزمات والكوارث العبء الأكبر في هذا المجال لضمان توفير الحماية الشاملة للأفراد والمنشآت، لذلك كان لزاماً إعداد خطة شاملة لمواجهة الكارثة والحالات الطارئة التي قد تتعرض لها منشآت الكلية، تتضمن كيفية إخلاء المبني من شاغليها في الحالات الطارئة واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتأمين سلامتهم وكفالة الطمأنينة والاستقرار والأمن لهم . كما أن متطلبات نجاح خطة مواجهة الأزمات والحالات الطارئة تعتمد بشكل أساسي على فريق إدارة الأزمة بالكلية ومدى تدريبه على كيفية اكتشاف إشارات الإنذار بالأزمة واتخاذ الإجراءات الوقائية والمواجهة الفعلية واحتواء الضرر .

وتعتمد الخطة على الوسائل والمعدات المتوفرة بالكلية - إدارة الأزمات والكوارث، ودليل التعليمات التي تنظم أسلوب تنفيذ الخطة عند وقوع أي طارئ .

فبمجرد وقوع كارثة يتم إنشاء مركز إدارة الطوارئ تحت إدارة مسؤولين رئيسيين ، ويقوم رؤساء ومشرفي فرق العمل بالإعداد والإشراف على برنامج الإخلاء والإسعاف في نقاط الإشراف بالمواقع المحددة لحين وصول الفرق المتخصصة بالطوارئ والإطفاء والكوارث الطبية لمباشرة مهامها حسب المسؤوليات المحددة مسبقاً.

ويمكن تحقيق أهداف الخطة العامة من خلال أعداد خطط فرعية تتعامل مع المحاور الأساسية للخطة. والتي تمثل في التالي:

أولاً:- النططة الوقائية ، ونهدف إلى :

- ١- منع وقوع الكارثة أو التخفيف من أثرها عند وقوعها .
- ٢- تشكيل وتدريب فريق إدارة الأزمات والحالات الطارئة بالكلية وتحديد الواجبات والمسؤوليات المنوطة بهم.
- ٣- القيام بالتجارب الافتراضية على مدار العام الدراسي لتدريب جميع العاملين والطلاب في تنفيذ خطة الطوارئ.
- ٤- تامين المعلومات والوثائق الأكاديمية والإدارية والبيانات الخاصة بالعاملين بالجامعة والطلاب. وتوفير نسخ في مكان آمن.

ثانياً:- خطط مواجهة الكوارث ، ونهدف إلى

١. وضع وكتابة الدليل الإرشادي العملي (ويشمل كافة القواعد والإرشادات الأساسية التي يجب إتباعها في حالات الطوارئ) من أجل حماية الأفراد والمنشآت بالتنسيق والتعاون مع الإدارة العامة للأمن والسلامة بالجامعة وإدارة الدفاع المدني ووزارة الصحة وجمعية الهلال الأحمر والجهات المعنية الأخرى.
٢. وضع خطط تفصيلية لعمليات إخلاء الكلية والمرافق التابعة لها في حالة حدوث الكوارث والأزمات الطارئة.
٣. إعداد آلية لإدارة ومراقبة خطة الطوارئ المعتمدة في حالة الطوارئ.

ثالثاً:- خطة إدارة اطراافق في حالة الكوارث

عند الإعلان عن الكارثة أو حالة الطوارئ من مركز عمليات الطوارئ بالجامعة يقوم وكيل الجامعة (رئيس اللجنة الدائمة للطوارئ) بتوجيه طاقم الكوارث للتحرك ويكون طاقم فريق الكوارث (إدارة التشغيل والصيانة) هو القطاع الذي سيوفر أفراد العمل المطلوبين والتوجه نحو المنطقة أو الموقع المطلوب).

تعريف المصطلحات

- الكارثة:** هي عبارة عن طارئ رئيسي
- نقاط التجمع:** هي المناطق التي ينشئ فيها مناطق التجمع والإسعافات الأولية.
- منطقة الرعاية الطارئة:** هي منطقة يتم تخصيصها في موقع مركزي وتكون آمنة ومغلقة بالقرب من المناطق التي يتوقع وقوع الكوارث فيها ، وذلك بحسب اعتماد الجهة المسئولة عن الطوارئ. (وإذا كانت المنطقة مكسوقة فيجب نصب حواجز حولها).
- مركز الطوارئ:** وهو المركز المسؤول عن الإشراف وإدارة عمليات الطوارئ والتنسيق بين كافة الجهات في حالة وقوع الكوارث.
- فريق الإخلاء:** فريق مختص يقوم بمسح كامل لمنطقة الكوارث و المساعدة في إنقاذ المصابين وتوجيه المنسوبين لإخلاء المبني و المرافق .
- فريق اسعاف الكوارث :** هو فريق لتقديم الإسعافات الأولية وإسعاف الأشخاص المصابين

إنذار الكوارث : هي عبارة عن إشارة من صفارات الإنذار يتم تركيبها داخل المدينة الجامعية.

سلسلة الإشعاران: نظام الاتصال وإشعار الأشخاص المدرجين ضمن الهيكل التنظيمي لخطة.

إجراءات خطة الإخلاء

إن إخلاء الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين هو أهم ما يجب القيام به وقت الطوارئ وان كافة الجهود يجب أن تنصب لتحقيق ذلك في أسرع وقت وبأسلوب منظم .

١- عناصر اعداد وتنفيذ خطط مواجهة الطوارئ

أ- الإدارة

هي فريق العمل المختص بإعداد الخطط وأعمال التنسيق وإدارة وتوجيه الفرق الميدانية المشاركة في أعمال الطوارئ بالتنسيق مع الجهات المعنية ، وإعطاء أمر الإخلاء الجزئي أو الكلي بناءً على التوجيه الصادر من عميد الكلية / او من ينوبه .

ب- التواجد البشرية

فرق عمل من تخصصات مختلفة وجهات مختلفة لمباشرة المهام المنوطه بها.

ت- الآليات وأطعдан

كافه المعدات والأجهزة لدى الكلية أو الجامعة ، التي تساهم في إعمال الإنقاذ.

٢- معلومات عن الحالة الطارئة / الكارثة

يقوم منسق الطوارئ بالكلية بسرعة تقدير الكارثة والابلاغ عنها لعمليات ادارة الامن والسلامة.

٣- القرار الاداري

يصدر عميد الكلية / او من ينوبه بتحريك الخطة كليا او جزئيا بناء علي تقديره.

٤- الثنيات اطبيقة

خطة الأخاء

من الضروري وجود خطة واضحة وسهلة للأخاء أثناء حوادث الحرائق، ويجب تدريب كافة العاملين عليها. ويجب أن تحتوي الخطة على ما يلي :

- رسم للموقع يبين فيه مواقع الأبواب والشبابيك والممرات والسلالم .
- سلم خارجي للإخاء إذا كان المبني متعدد الأدوار.
- التأكد من أن المسار الذي يتخذ للأخاء سليم وآمن وحال مما قد يعيق سرعة الحركة.
- أن تكون الشبابيك سهلة الفتح .
- يجب أن تشمل الخطة طريقتين (على الأقل) للإخاء من كل مكتب خاصة المواقع التي يكثر فيها عدد الموظفين .
- تحديد موقع للتجمع للتأكد من وجود الجميع .

– لابد أن يوضح في الخطة أرقام هواتف عمليات الأمن والسلامة . ويجب أن تكون مكتوبة في موقع بارز لاستخدامها عند الحاجة .

أمر إخلاء

يصدر أمر إخلاء مبني أو أكثر من مباني القطاع من العميد أو المدير المسئول أو المشرف العام أو من اللجنة الدائمة للطوارئ أو من الجهة المختصة بالمنطقة حسب طبيعة الحالة الطارئة ومتطلبات الموقف الراهن ، ويكون عضو الهيئة التعليمية هو المسئول عن طلابه من حيث تنظيم الإخلاء دون التسبب بحالات ذعر أو تدافع أو ركض، ويمكن تعين طلاب لمساعدة الآخرين (متطوعين).

نوفه مسالك هروب

تعتبر الوسائل التالية مسالك هروب (النواذد ، السالم ، الدرج « الأبواب الرئيسية أبواب الطوارئ). وقد يكون من الضروري لتفادي حدوث ازدحام ، تحصيص بعض السالم لبعض طوابق المبنى وبعضها الآخر للطوابق الأخرى (مثال : الطوابق ذات الأرقام الزوجية تسلك الدرج الشرقي ، والدرج الغربي للطوابق الفردية)

نافذن إضفاء الكافية

إن الظلمة هي بحد ذاتها عامل للاضطراب ، نظرا لما تخلفه من شعور نفسي مخيف ، لذلك ، فإن من الواجب توفير إضاءة احتياطية للحالات الطارئة تسمح بإخلاء آمن وسريع لشاغلي المبنى نحو الخارج ، وتساهم بشكل فاعل بدخول فرق الإطفاء والإنقاذ.

تحديد نقاط التجمع

يجب على كل قطاع تحديد أماكن ونقاط التجمع يتفق عليه مسبقاً مع اللجنة الدائمة للطوارئ ، لكي يتم إحتضان جميع المنسوبين والطلاب ومن ثم البحث عن المفقودين عند اللزوم ، ويجب أن يكون مكان التجمع بعيداً عن مكامن الخطر، ولا يعوق عمل رجال الدفاع المدني.

الخرائط الإرشادية

يجب على الكلية توفير مجموعة من الخرائط الإرشادية لتحديد مخارج الطوارئ وأماكن ونقاط التجمع المتفق عليه مسبقاً مع اللجنة الدائمة للطوارئ ، لكي تساهم في مساعدة المنسوبين والطلاب للتوجه إلى أماكن التجمع بشكل سريع وهادئ بعيداً عن الخطر.

تنفيذ الأخلاقيات

في حالة وقوع كارثة أو طارئ حادث داخل القطاع - حريق مثلاً - ويتطلب إخلاء المبني من المنسوبين والطلاب ، فيجب اتخاذ الإجراءات التالية :

- أ- تأكيد وقوع الخطر (من قبل العميد) أو من ينوبه.
- ب- إطلاق جرس الإنذار.
- ت- إصدار التعليمات المناسبة للجميع للمحافظة على سلامتهم من الخطر.
- ث- إخبار عمليات أمن الجامعة مباشرة لضمان تواجدتهم في الوقت المناسب (مع تزويدهم بكافة المعلومات المتعلقة بالحادث (خاصة إذا كان هناك أشخاص معوقيون أو محصورون داخل موقع الحريق) وأقرب الطرق الموصولة للمبني.

- ج- استدعاء كافة فريق إدارة الأزمة والطوارئ لمباشرة مهامهم مباشرة للتعامل الأولي مع الحالة الطارئة ومحاولة السيطرة عليها بالإمكانيات المتاحة لحين وصول فرق الأمن والسلامة والدفاع المدني.
- ح- أخلاق جميع المنسوبين والطلاب ، وأي عوائق حول المبني سيارات ... الخ.

ائتاء الأخلاقيات

تعليمات الأخلاقيات عند سماع أجهزة الإنذار (للجميع)

١. أغلق مصادر الكهرباء والغاز والمياه.
٢. غادر الغرفة والمبني في هدوء، ولا تحاول العودة بأي حال من الأحوال
٣. عدم استخدام المصاعد ، واستخدم السلالم في هذه الحالة
٤. التوجه إلى مخارج الطوارئ ومنها إلى نقاط التجمع المحددة مسبقا
٥. الانتظار في نقطة التجمع والتعاون مع المشرفين
٦. بلغ عن وجود أي فرد بالمبني وتأكد من وجود الجميع
٧. التبليغ عن أي معلومات ، لمسؤولي نقاط التجمع تساهم في إنقاذ الآخرين
٨. تجنب الركض والتدافع حتى لا تتسبب في إصابة الآخرين
٩. اذا كان الشخص في وضعية تمنعه من مغادرة المبني ، فعليه ان يلجأ الي مكتب له نافذة ويغلق الباب.

مهام وواجبات فريق الإخلاء والطوارئ بالكلية

١. تحديد موقع الخطر.
٢. إعداد خطة إدارة الأزمة والطوارئ.
٣. مراقبة نقاط ووسائل الإنذار المبكر.
٤. تقييم أداء الفرق المشكلة لإدارة الأزمة.
٥. توعية وتدريب العاملين
٦. تقييم سلوك وتصرفات العاملين أثناء الطوارئ.
٧. التنسيق المباشر مع الجهات المختصة داخل الجامعة وخارجها.
٨. التأكد من توفير الوسائل والمعدات المطلوبة للطوارئ والإخلاء.
٩. التأكد من توفر أجهزة مكافحة الحريق الثابتة واليدوية والتي يتناسب نوعها وعددها مع نوعية الأخطار المتوقعة.
١٠. التأكد من وجود أجهزة المكافحة الأولية للحريق بمكان ظاهر بالمباني وإجراء الصيانة الدورية لهم.
١١. التأكد من توافر مخارج وأبواب الطوارئ الكافية.
١٢. التأكد من خلو كافة مسالك الهروب من العوائق وأن تكون واضحة تماماً لشاغلي المبني وثبتت عليها اللوحات الإرشادية الدالة عليها.
١٣. توفير كافة اللوحات الإرشادية التي تسهل عمليات الإخلاء وتدل شاغلي المبني على مسالك الهروب ومخارج الطوارئ ونقاط التجمع.
١٤. تحديد نقاط التجمع الخاصة بكل مبني.
١٥. توفير الأدوية والأدوات الطبية الالزمة لعمليات الإسعافات الأولية.

اطهام أثناء الطوارئ

١. نقل الوثائق والأشياء ذات القيمة .
٢. تقديم كافة الخدمات والعمل على رفع الروح المعنوية لشاغلي المبني أثناء الطوارئ.
٣. المساعدة في مكافحة الحرائق ومساعدة فرق الإطفاء الإنقاذ والإسعاف .. الخ .
٤. إرشاد شاغلي المبني إلى طريق مسالك الهروب ومخارج الطوارئ ونقاط التجمع.
٥. التأكد من خروج الجميع من المبني.
٦. التأكد من أن الجميع في منطقة التجمع المتفق عليها مسبقاً.
٧. عدم السماح لأحد بالرجوع إلى موقع الخطر إلا بعد الأذن من المسؤول.
٨. التأكد من زوال الخطر.

تعليمات وواجبات أطهار العام بالكلية (العمدة)

١. متابعة الجهات المختصة داخل الكلية لتوفير تجهيزات الوقاية والسلامة ومعدات.
٢. التأكد على جميع المخارج للتأكد من أن جميع المخارج في حالة مناسبة.
٣. إعداد وصياغة خطة الطوارئ بالتنسيق مع مسؤول السلامة .
٤. التخطيط لإخلاء شاغلي المؤسسة التعليمية وتوزيعهم على مناطق التجمع المقترنة.
٥. تحديد إجراءات الاتصال بإدارة الدفاع المدني فور سماع إنذار الحريق .

٦. مسؤول عن قيادة التعامل مع كافة المخاطر التي تحدث بالكلية فور إبلاغه بذلك ولحين وصول فرق الخدمات المختصة .
٧. إجراء التنسيق اللازم مع مسؤول السلامة ومراقب السلامة بالطوابق / المباني لإحاطته بتطورات الحالة أولا بأول .
٨. في حالة تطور الحادث عليه أن يقرر طلب مساعدة من الجهات المختصة داخل الجامعة أو خارجها (مثل الدفاع المدني والشرطة والإسعاف) ، في هذه الحالة عليه التنسيق مع المشرف العام على الإدارة العامة للأمن والسلامة .
٩. التنسيق مع مسؤولي نقاط التجمع لمتابعة سير عملية الإخلاء .
١٠. تقديم كافة المعلومات والبيانات الازمة لمسؤولي الطوارئ بالجامعة وتقديم كل دعم مسند يطلب منه .
١١. بعد إحكام السيطرة والانتهاء من الحادث ، وبعد التشاور مع مسؤولي الطوارئ بالجامعة ، عليه أن يعلن عن ذلك ويصدر تصريح بعوده من تم إخلاؤهم .
١٢. تحريز تقرير بتفاصيل الحادث وما تم اتخاذه من إجراءات لتقديمه للإدارة العليا للجامعة ولجهات التحقيق المختصة بالجامعة وخارجها مثل : الشرطة ، الدفاع المدني .. الخ) عند طلب ذلك .

نطليهان وواجبات منسق السلامة بالكلية

١. متابعة الجهات المختصة داخل الكلية لتوفير تجهيزات الوقاية والسلامة ومعدات المكافحة الازمة لتنفيذ خطة الطوارئ .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

٢. حفظ سجلات بتجهيزات السلامة وحالتها الحالية ومتطلبات الصيانة ، وقائمة مراقببي الطوابق / المبني المختارين ، وإجراء التمارين على حوادث وهمية ، ودورات التدريب ، وحوادث الحريق السابقة بالكلية ، ونشاطات منع الحريق ، ومحاضر اجتماعات السلامة .
٣. تدريب أفراد طاقم السلامة على كيفية إنجاز مهامهم في التعامل مع الخطر في بدايته
٤. وكيفية استخدام أجهزة ومعدات مكافحة الحريق وأنظمة الاتصالات وتنفيذ الإخلاء.
٥. وضع تعليمات تفصيلية للأشخاص المختصين بتشغيل وإبطال نظام الإنذار التلقائي.
٦. متابعة إجراء التفتيش الدوري وصيانة أنظمة السلامة من الحريق بالكلية ، وحفظ سجلات كافة الاختبارات .
٧. الإخطار الفوري للمشرف العام عن آية حادث تقع داخل أي مبنى من مباني الكلية.
٨. الإشراف على قيام مراقببي الطوابق / المبني، ومسؤولي نقاط التجمع لتنفيذ مهامهم
٩. معاونة المشرف العام في أعمال قيادته للحادث .
١٠. مقابلة فرق خدمات الطوارئ وتقديم كل مساندة ممكنة.

تعليمات وواجبات رؤساء الأقسام والوحدات

١. التأكد من إغلاق الأبواب والتواجد فيما عدا المخارج المخصصة لعمليات الإخلاء .

٢. التأكد من فصل التيار الكهربائي .
٣. المساهمة في عمليات الإخلاء .
٤. التواصل مع الجهات المختصة .
٥. التوجّه إلى نقطة التجمع للتأكد من وجود الجميع وعدم تخلف أي منهم داخل المبني .

تعليمات واجبات الإداريين والفنين

١. التحلّي بالهدوء وعدم الارتباك .
٢. إيقاف العمل فوراً .
٣. قطع التيار الكهربائي عن المكان، وإطفاء الأجهزة ، وغلق اسطوانات الغاز.
٤. عدم استخدام المصاعد الكهربائية. إتباع التعليمات والإرشادات من فريق الطوارئ
٥. التوجّه إلى نقاط التجمع من خلال (مسالك الهروب ومخارج الطوارئ).

تعليمات واجبات فريق الصيانة

١. المساهمة في تأمين المبني وحفظ النظام.
٢. التأكد من أن جميع أنظمة السلامة تعمل بصورة مرضية .
٣. تقديم المساعدة والمشورة الفنية لمسؤول السلامة وفرق خدمات الطوارئ.
٤. مراقبة لوحة الحريق .

٥. التأكد من إزالة كافة المصاعد – إن وجدت – إلى الطابق الأرضي.
٦. التأكد من فصل الكهرباء في الأماكن التي تتطلب ذلك.

نطليات وأدبيات فريق النعرض

١. إعداد حقيبة الإسعافات الأولية والاستعداد في المكان المخصص كقيادة أو في مكان معلوم لدى مسؤول السلامة أو الأمن.
٢. يقدم أي مساعدة طبية للمصابين إذا دعت الضرورة لذلك.
٣. تقديم كل مساندة ممكنة لسيارات الإسعاف التابعة لخدمات الطوارئ.

نطليات وأدبيات قسم العمليات بإدارة الأمن والسلامة

١. فور سماع الإنذار عن الحريق وطبقاً للإجراءات الموضوعة بمعرفة المشرف العام عليه القيام بإجراء الاتصال بخدمات الطوارئ (الدفاع المدني - الإسعاف - الشرطة) مع مراعاة أن يتضمن البلاغ كافة المعلومات المتعلقة بالحادث (خاصة إذا كان هناك أشخاص محصورين داخل موقع الحريق) وأقرب الطرق والمداخل المؤدية للمبني.
٢. إخبار أفراد الأمن بالكلية لسماح بدخول سيارات الخدمات القادمة ، وإخلاء المداخل والمنطقة المحيطة بالمبني المحترق من السيارات والعوائق ، والتواجد في مكان ظاهر قرب المبني لاستقبال فرق الخدمات وتزويدهم بالمعلومات الازمة.

٣. العمل كمنسق اتصالات وتبادل المعلومات بين المشرف العام وطاقم السلامة أو الفنيين المختصين بالصيانة في حالة طلب ذلك .
٤. تسجيل كافة الاتصالات الصادرة والواردة .
٥. تزويد الأشخاص المختصين بأجهزة لاسلكية يدوية - إذا توافرت - لتنسيق الاتصال فيما بينهم وقت الطوارئ .
٦. أثناء الطوارئ يتم الالتزام بعدم شغل خطوط الاتصال الداخلية أو الخارجية في مكالمات شخصية أو استعلامات عادية ووضع تعليمات مشددة بذلك .

تعليمات واجبات هرافي ومنسقي السلامة باطلани والطوابق في الأوقات العادمة

١. فحص الطابق / المبني يومياً بغرض منع حدوث الحرائق بالتنسيق الكامل مع قسم السلامة بالإدارة العامة للأمن والسلامة .
٢. مراقبة مصادر الخطورة المسببة للاشتعال مثل تمديدات الكهرباء البالية وقطع القماش الملوثة بالوقود وأجهزة التسخين ، والخلص من المواد والنفايات.
٣. القابلة للاحتراق ، ومراقبة عدم تجاوز السوائل القابلة للالتهاب عن القدر المسموح به ، وإخطار مسؤول السلامة عن أية مخاطر يكتشفها.
٤. التأكد من أن مخارج الطوارئ وممرات (الهروب المؤدية إليها صالحة للاستخدام وخالية من العوائق ، وأن مصابيح إضاءة المخارج كافية في الممرات العامة وبشر السلم .
٥. التأكد من صلاحية الأبواب المانعة من نفاذ الحرائق ذات الغلق التلقائي - إن وجدت - وأنها في وضع غلق دائم ، وحظر وضع أي وسائل لتنبيتها.

٦. التأكد من عدم حجب معدات مكافحة الحريق عن النظر (الخراطيم والأجهزة اليدوية) وأنها صالحة للاستخدام .
٧. شرح تعليمات السلامة لشاغلي الطابق / المبني خاصة الجدد منهم .
٨. الاحتفاظ بقائمة محدثة باستمرار بأعداد وبيانات الأشخاص في منطقة اختصاصه .
٩. المشاركة في التدريبات والتمارين الوهمية . أثناء الطوارئ
١٠. التأكد من أن كافة أبواب مخارج الطوارئ مفتوحة .
١١. تنفيذ الإخلاء المنظم لشاغلي الطابق / المبني اختصاصه إلى منطقة التجمع المختصة ، مع تذكيرهم بتجنب استخدام المصاعد .
١٢. إذا كانت الحالة الطارئة وقعت داخل الطابق / المبني اختصاصه ، عليه الإبلاغ عنها فوراً لمسؤول الكلية أو عمليات أمن الجامعة .
١٣. التأكد من تمام إخلاء الطابق / المبني من شاغليه وإخطار المسؤول .
١٤. تحسس الأبواب المغلقة لاستشعار وجود حريق بالداخل ، وتوخي الحذر عند فتحها ويعاود إغلاقها مرة أخرى بعد التيقن من عدم وجود أشخاص .
١٥. بعد التيقن من تمام إخلاء شاغلي الطابق / المبني إلى نقطة التجمع ، وأنه لا توجد خطورة يمكن الإبلاغ عنها ، عليه إتباع ما يلي :
 - الإخلاء فوراً ، وغلق كافة الأبواب بالطابق / المبني اختصاصه .
 - التوجه إلى نقطة التجمع المحددة له مسبقاً وتحري وجود الأشخاص المسؤولين منه بنقطة التجمع ، وإبلاغ مسؤول النقطة بتمام إخلاء قطاع المسؤولية وتسليمه قائمة الأسماء الخاصة بهم .

- مساعدة مسؤول نقطة التجمع إذا طلب ذلك .
- عندما يتم الإعلان بانتهاء الحادث عليه توجيه شاغلي الطابق / المبني اختصاصه للعودة إلى مواقعهم بالوسائل المعتادة .
- تقديم تقرير مكتوب باللاحظات والعقبات التي حدثت أثناء الحادث في أقرب وقت ممكن لرئيس القطاع (إذا كانت هناك ملاحظات) .

نعلمات وأدوات مسؤول نقطة التجمع

- مسؤول مسؤولية كاملة عن نقطة التجمع .
- التنسيق مع مراقب الطوابق / المبني فور وصولهم لنقطة التجمع للتأكد من أن الطوابق / المبني اختصاصهم قد أخللت .
- مراجعة أسماء من تم إخراجهم المتواجدين بنقطة التجمع على القائمة لديه .
- عدم السماح لأي شخص بمعادرة نقطة التجمع تحت أي ملابسات إلا بعد صدور تصريح بذلك .
- إخطار المشرف العام بتطورات عملية الإخلاء ، ووصول جميع مراقبين الطوابق / المبني إلى نقطة التجمع وتمام الإخلاء .
- إبلاغ مسؤول السلامة عن أي حالة غير عادية قد تحدث في نقطة التجمع .
- عقب الإعلان عن تمام انتهاء الحادث ، يقوم بالتنسيق مع مراقبين الطوابق المبني لمتابعة عودة من تم إخراجهم إلى مواقعهم .

الهيكل الإداري التنظيمي طواحة الحال الطارئة في الكلية

تقييم الحالة الطارئة/ الكارثة

يبدأ تقييم الكارثة من أول دقيقة تبدأ فيها الحالات في الظهور مثل صدور الدخان أو انهيار المبني أو اهتزاز الأرض ... الخ (وذلك اعتماداً على يرى من ظواهرأ وتشم من روائحأ و تسمع من أصوات).

- التقييم الأولي: وله علاقة بسلامة الأرواح ، وذلك فيما يتعلق بحدوث حرائق أو تسرب غازات سامةأ وقابلة للاشتعال .
- تقييم الموارد والإمدادات .

التقييم المستمر استناداً على :

- التقارير الواردة من رؤساء الفرق.
- التقارير الواردة من الفريق الطبي.
- التقارير الواردة من عمليات إدارة الأمن والسلامة .
- التقارير الواردة من شهود العيان.
- تقييم مدى وفرة أفراد العمل والطلبة المتطوعين .
- يجب أن يكون التقييم بشكل مستمر بحيث تضاف إليه المعلومات الجديدة بمجرد أن تصبح متاحة وتعطى حصيلة ذلك نظرة شاملة ومستوفاة عن الوضع .

انهاء الكارثة

استئناف العمليات العادية : عند الإعلان عن انتهاء حالة الكارثة من قبل مركز العمليات.

مسؤوليات ومهام المشاركين في تنفيذ خطة الطوارئ

المشرف العام على الخطة

١- تحديد عدد مجموعات الخطة

٢- اختيار المنسق ورؤساء المجموعات.

٣- توزيع المسؤوليات علي المنسق ورؤساء المجموعات.

٤- الإشراف على إعداد الخطة واعتماد الوسائل اللوجستية الازمة للخطة.

٥- نقل توجيهات وقرارات معالي مدير الجامعة لكافة المشاركين في تنفيذ الخطة.

٦- الإشراف على اختيار المواقع المخصصة للأغراض التالية واعتمادها مثل : - مركز ادارة الطوارئ . - نقاط التجمع الداخلية والخارجية . - مراكز الإيواء . - مراكز تجمع المركبات. - مراكز ضبط المعلومات . - مراكز فرز الإصابات .

٧- التأكد من أن كل رؤساء المجموعات على علم بالمسؤوليات المنظمة بهم.

٨- تحريك الخطة جزئياً أو كلياً حسب تقديره للكارثة . واتخاذ القرارات خارج وداخل مركز إدارة الطوارئ

٩- التنسيق مع الجهات الرسمية .

١٠- إنهاء إجراءات العمل بخطة الطوارى وإعطاء أمر العودة للعمل الروتيني.

النفس :

١- اعتماد اختيار رؤساء الفرق، واستدعائهم وتوزيع المسؤوليات عليهم.

٢- نقل توجيهات وقرارات سعادة المشرف العام لرؤساء المجموعات والتنسيق فيها بين رؤساء الفرق .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنصورة

- ٣- التنسيق فيما بين سعادة المشرف العام والجهات الرسمية .
 - ٤- توجيه الفرق من خلال الرؤساء من داخل مركز إدارة الطوارئ .
 - ٥- نقل القرارات الإدارية إلى الفرق من داخل مركز إدارة الطوارئ .
 - ٦- استقبال التقارير والملاحظات الميدانية داخل مركز إدارة الطوارئ .
 - ٧- استقبال ومناقشة مسئولي الجهات الرسمية ونقل توجيهاتهم لرؤساء المجموعات داخل مركز إدارة الطوارئ .
 - ٨- نقل التقارير والملاحظات الميدانية لسعادة المشرف العام .
رؤساء الفرق .
- ١- استدعاء أفراد الفرق .
 - ٢- التنسيق فيما بين المنسق وأعضاء الفرق المشاركون في الخطة داخل مركز إدارة الطوارئ .
٣- توجيه الفرق من داخل مركز إدارة الطوارئ .
 - ٤- أتباع تعليمات وأوامر المنسق فيما يخص إدارة الخطة .
 - ٥- توزيع أفراد الفرق على المواقع المحددة والمخصصة لأغراض الخطة .
٦- نقل التقارير والملاحظات الميدانية للمنسق .
- مركز إدارة الطوارئ**

مركز الطوارئ : وهو المركز المسؤول عن الإشراف وإدارة عمليات الطوارئ والتنسيق بين كافة الجهات في حالة وقوع الكوارث .

معدات وأدوات وتجهيزات مركز إدارة الطوارئ:

١. خطوط هاتف مباشر مع فاكس . ٣. خطوط انترنت عالية السرعة . ٤. أجهزة اتصال لاسلكية . ٥. شنط إنقاذ متكاملة . ٦. شنط إسعاف أولية مقاس كبير ومقاس صغير . ٧. بطانيات حريق . ٨. طرابيش تحذيرية وأشرطة تحذيرية . ٩. كشافات يدوية بطارية جافة عدد . ١٠ . مقصات حديدية كبيرة وصغيرة . ١١ . طفایات حريق.

توضيف مهام واعمال الفرق العاملة بمراكز إدارة الطوارئ

أولاً: فرق ضبط الأمن والحركة

مهام فرق ضبط الأمن والحركة

- (١) تحديد أفراد المجموعة .
- (٢) تحديد الوسائل اللوجستية الالزمة للمجموعة .
- (٣) تصميم وإعداد وتجهيز بطاقات التعريف .
- (٤) إعداد وكتابة التقارير والملاحظات .

مهام فرق ضبط الأمن والحركة أثناء العمل بخطة الطوارئ

- (١) تأمين المواقع والمنشآت المخصصة لأغراض الخطة .
- (٢) تنظيم حركة سير الأشخاص والمركبات الداخلية والخارجية .
- (٣) إخبار المنسوبين في المواقع الداخلية والخارجية بالإخلاء .
- (٤) إخلاء المنشآت والمواقع الداخلية والخارجية من المنسوبين .
- (٥) إغلاق الطرق وعزل المواقع المحظورة الداخلية والخارجية .

- ٦) استقبال وإيصال أفراد الفرق ومسئولي الجهات الرسمية للموقع والمنشآت المطلوبة
٧) إصدار بطاقة التعريف .

ثانياً: فرقة الصيانة والتشغيل

مهام فرقة الصيانة والتشغيل

- ١) تقديم الخدمات الفنية المطلوبة في الموقع المخصصة لأغراض الخطة .
٢) تقديم الخدمات الفنية الضرورية لإنجاز مهام المجموعات الأخرى والجهات الرسمية .
٣) نقل الأشخاص من مواقعهم إلى الموقع المخصصة لهم .
٤) تأمين مركبات لمراكز الإيواء .

مهام فرقة الصيانة والتشغيل أثناء العمل بخطوة الطوارئ

- ١) أتباع تعليمات وأوامر المنسق فيما يخص إدارة الخطة .
٢) إعطاء التعليمات والأوامر لفرقهم من خلال مشرفي الفرق من داخل مركز الطوارئ.
٣) إيقاف تشغيل القوى الميكانيكية وقطع التيار الكهربائي ومصادر الغازات .
٤) نقل التقارير والملاحظات الميدانية للمنسق .

ثالثاً: فرق الدعم الطبي والإسعاف

مهام فرق الدعم الطبي والإسعاف

١) تحديد أفراد الفرقة .

٢) اختيار موقع الخدمات الطبية داخل المواقع المخصصة .

٣) تحديد الوسائل اللوجستية الالزمة للمجموعة .

٤) تحديد نوع الحالات الواجب نقلها لتلقي العلاج في المستشفيات .

٥) تحديد المراكز الصحية والمستشفيات التي سيتم نقل الحالات إليها .

٦) تحديد التخصصات الطبية الالزمة للتعامل مع الحالات المتوقعة .

٧) اختيار موقع مركز تجمع مركبات الإسعاف .

٨) تصميم وإعداد وتجهيز استمرارات البيانات الشخصية للمصابين والمرضى .

مهام فرق الدعم الطبي والإسعاف أثناء العمل بمحطة الطوارئ

١) التوجيه بتجهيز وفتح موقع الخدمات الطبية في المواقع المخصصة لأغراض الخططة.

٢) التوجيه بفرز الإصابات وتحديد الأشخاص الذين لهم الأولوية في تلقي العلاج .

٣) تحديد المراكز الصحية والمستشفيات التي سيتم نقل المصابين والمرضى إليهم

٤) تحديد وتحويل الأشخاص اللازم نقلهم للمراكز الصحية والمستشفيات .

٥) إصدار التعليمات بنقل المصابين والعجزة إلى المواقع المخصصة وإلى المراكز الصحية والمستشفيات .

- ٦) التوجيه بعلاج المرضى والمصابين داخل الموقع المخصصة لأغراض الخطة .
- ٧) إعداد وكتابة التقارير والملاحظات .

رابعاً: فرقه ضبط اطعومهان

مهام فرقه ضبط اطعومهان

- ١) تحديد أفراد الفرقه .
- ٢) اختيار موقع مراكز استقبال الأقارب والمصابين .
- ٣) تحديد الوسائل اللوجستية للمجموعة
- ٤) تصميم وإعداد وتجهيز استمرارات البيانات الشخصية .
- ٥) تصميم وإعداد وتجهيز استمرارات المسح الإحصائي .
- ٦) إعداد وكتابة التقرير والملاحظات .

مهام فرقه ضبط اطعومهان أثناء العمل بخطه الطوارئ

- ١) تجهيز وفتح مراكز المعلومات _ الموقع المخصصة
- ٢) تسجيل بيانات الأشخاص .
- ٣) استقبال الأقارب والزوار .
- ٤) المسح الإحصائي .
- ٥) جمع وتوفير المعلومات .
- ٦) استلام وتجميع ونقل تقارير وملاحظات رؤساء المجموعات الميدانية داخل مراكز إدارة الطوارئ إلى المنسق .

خطة إدارة المراقب في حالة الكوارث

الخطة التنفيذية عند الإعلان عن الكارثة أو حالة الطوارئ من مركز عمليات الطوارئ بالجامعة يقوم وكيل الجامعة(رئيس اللجنة الدائمة للطوارئ) بتوجيه طاقم الكوارث للتحرك ويتولى طاقم فريق الكوارث(إدارة التشغيل والصيانة هو القطاع الذي سيوفر أفراد العمل المطلوبين والتوجه نحو المنطقة أو الموقع المطلوب) بالتنسيق الكامل مع اللجنة الدائمة للطوارئ المهام التالية:

١. تجهيز السيارات ووضع أفراد عمل عليها فوراً وتوجيهها نحو المواقع المحددة من قبل مركز عمليات الطوارئ.
٢. على قائد مجموعة التحكم في الكوارث بإدارة التشغيل والصيانة عمل تقييم فوري للتلفيات الناتجة وتوجيه فنيي الكهرباء والسباكه والتكييف وغيرهم من أفراد العمل للوقوف على الخدمات ومعدات الاستخدام وفقاً للخطة بالمنطقة .
٣. تحديد الاحتياجات المادية، والرفع بها عاجلاً لرئيس اللجنة الدائمة للطوارئ
٤. يقوم طاقم الكوارث باعداد تقرير مفصل لرئيس اللجنة الدائمة للطوارئ والمشرف العام بالمنطقة حول الإجراء الذي تم اتخاذه.
٥. على طاقم المراقب اتخاذ كافة الخطوات الالازمة لتقديم الدعم وذلك عن طريق المساعدة في عمليات الإنقاذ.

* القيام بالتنسيق اللازم حسب توجيهات قائد فريق الكوارث ومركز عمليات الطوارئ.

* الوقف على الذهاب حسب ما يكون ضرورياً.

أطقم الكوارث ي إدارة التشغيل والصيانة:

١- رئيس طاقم الكوارث.

٢- أعضاء الفريق.

- سائق رئيسي / معدة صيانة.

- ميكانيكي.

- كهربائي صيانة.

- نجار.

- سباك

- فني تكيف.

- ميكانيكي صيانة تكيف.

- فني لحام.

- حداد أقفال.

٣- طاقم كوارث ثانوي بالمرافق:

إذا كانت طبيعة الكارثة على النحو الذي قد يتأثر بها أكثر من مبنى واحد فإن

الفريق الرئيسي سيتم دعمه بواسطة فريق ثانوي لمجابهة الحالة ويشمل ما يلي:

- رئيس فريق الكوارث الثانوي

- أعضاء فريق الكوارث الثانوي:

– قائد ميداني

– قائد عمليات

ويتعامل هذا الفريق بصفة رئيسية مع حالات الطوارئ التي تحتاج إلى إخلاء المبني من الإفراد وإعداد مستشفى طوارئ وتسهيل إسعافات أولية ، ويقوم الفريق بالمساعدة الميدانية لمختلف الفرق المشاركة.

مسؤليان ضابط الرعاية

في حالة وقوع كارثة رئيسية سيقوم المشرف العام على العيادة الطبية بالجامعة بمهمة ضابط رعاية ويقوم بالمهام التالية:

- ١ . ينسق مع مركز عمليات الطوارئ ويقدم المساعدة في إصدار القرارات الطبية.
- ٢ . إحاطة مركز عمليات الطوارئ بكل ما لديه من معلومات
- ٣ . تنسيق الأنشطة الطبية مع فريق إسعافات الكوارث وإدارة المرافق وامن الجامعة.
- ٤ . الإشراف على عمليات الرعاية والأنشطة الطبية الأخرى.
- ٥ . إذا كانت الكارثة في موقع محدد يتم التنسيق مع الجهات الطبية والمصادر الخارجية الأخرى لتقديم الإسعافات الأولية.
- ٦ . إذا كانت الكارثة عامة بحيث يؤدي ذلك إلى تأخر وصول المصادر الخارجية يقوم ضابط الرعاية بأعداد منطقة رعاية في الموضع الذي يحدده مركز عمليات الطوارئ.
- ٧ - العمل كمنسق للمصادر الطبية الخارجية.

٩. تكليف أحد أفراد جهاز الخدمات الصحية للطلبة أو غيرهم لفتح دفتر أحوال يوضح
كافحة الإحداث الصحية.

١٠. مساعدة قائد فريق الكوارث في نقاط التحكم باتخاذ القرارات الطبية المناسبة.

١١. طلب مصادر إضافية عن طريق مركز عمليات الطوارئ.

مواقع الرعاية الدائمة:

١ - الملعب الرياضي.

٢ - مركز النشاط الطلابي.

٣ - قاعة المحاضرات.

الجزء الرابع

الاسعافات الاولية

الإسعافات الأولية

مكونات صندوق الإسعاف

- **شاش طبي:** لربط المكان المصاب بعد التطهير.
- **قطن طبي:** مقطع على شكل كرات لسهولة وسرعة الاستخدام.
- **أشرطة لاصقة:** لثبت الشاش والقطن ويمكن استخدام دبابيس مشبك لإحكام ربط الشاش.
- **لاصق طبي (بالاسثار):** بأحجام وأشكال مختلفة لاستخدامه في حالات الجروح.
- **رباط ضاغط:** لاستخدامه في حالات إثناء الأيدي أو الأرجل.
- **مناديل مبللة بالكحول:** لتطهير الجروح قبل تغطيتها.
- **مسحة أذن:** لتنظيف أو وضع المراهم في الأماكن التي يصعب الوصول إليها كالفم.
- **termometer طبي:** لقياس درجة الحرارة.
- **عدسة هكبة:** تساعد في تكبير الأشياء الصغيرة التي تخترق الجلد ليسهل التقاطها.
- **ملقط صغير:** للتقاط أي شيء يدخل الجلد.
- **مقص حاد:** لقطع الشاش وما إلى ذلك.
- **قفازات باليستيكية:** لاستخدامها عند تطهير الجروح
- **مسكنات للألم**
- **خافض للحرارة.**

- مضاد للإسهال وآخر للامساك
- مضاد للحموضة ومضاد للقيء
- **هـفـزان للـقـيـء**: لاستخدامها في حالات التسمم.
- مرهـم خـاص لـتـهـدـئـة الجـلـد عـنـدـ الـاـصـابـة بـلـدـغـاتـ الـحـشـراتـ.
- مـرهـم مـضـادـ حـيـوـيـ: لـاسـتـخـداـمـهـ فـيـ حـالـاتـ الـاـصـابـةـ بـالـجـرـوحـ الـتـيـ تـتـعـرـضـ لـلـتـلـوـثـ.
- كـرـيمـ وـاقـيـ لـلـشـمـسـ: لـلـحـفـاظـ عـلـىـ الجـلـدـ مـنـ أـشـعـةـ الشـمـسـ الصـارـاءـ.
- زـجاـجـةـ مـطـهـرـ: لـتـطـهـيرـ الـأـدـوـاـتـ قـبـلـ وـبـعـدـ الـاستـخـداـمـ كـالـمـقـصـ وـالـمـلـقـطـ.
- كـهـادـاتـ ذـانـ طـبـيـعـةـ كـيـمـيـائـيـةـ: تـسـتـخـدـمـ فـيـ حـالـاتـ الـاـصـابـةـ بـالـكـدـمـاتـ حـيـثـ تـسـاعـدـ عـلـىـ

تقليل التورم

كيفية النصراف في حالة الإصابة بجروح:

- وضع ضماد على الجرح ثم القيام بالضغط عليه حتى يتوقف النزيف.
- غسل الجرح بالماء والصابون أو إي مطهر للجروح.
- تغطية الجرح بشاش معقم أو بقطعة قماش نظيفة وتبنيته بشرط لاصق.
- التأكد من توافر الأدوية والأدوات الطبية اللازمة لعمليات الإسعافات الأولية .

الصـعـقـ الـكـهـربـائـيـ

- قم بغلق مصدر الكهرباء او ابعدها عن المصاب بعد تأمين نفسك بوقوفك وابعاد المصدر باستخدام خشب او ورق او كرتون او اي مواد لا توصل التيار الكهربائي.
- لتجنب الإصابة بصدمة. اجعل الشخص المصاب يأخذ وضعية الاستلقاء إن أمكن، مع خفض الرأس عن مستوى الجسم قليلاً، ورفع الأرجل بعض الشيء.
- تحقق من وجود علامات تدل على أن الدورة الدموية سليمة (التنفس، السعال، أو الحركة). إذا تغيرت هذه العلامات، ابدأ بالإنتعاش القلبي الرئوي على الفور.

- بعد التعرض للتيار الكهربائي والصدمة الكهربائية، يجب على الشخص المصاب أن يذهب إلى الطبيب للتحقق من عدم وجود أي إصابات داخلية، حتى إذا كان الشخص المصاب لا يعاني من أي علامات أو أعراض واضحة.

النزيف

- حاول ايقاف النزيف بالضغط على مكان الجرح باستخدام ضمادات من الشاش أو قطع نظيفه من القماش
- ارفع العضو المصاب للأعلى لتقليل وصول الدم اليه
- اغسل الجرح جيدا بالماء والصابون فيما عدا الجروح شديدة النزيف ولا تستخدم ماء الاكسجين او البيتاادين او الكحول
- قم بازالة اي جسم غريب موجود بالجرح مثل الشوائب او قطع الزجاج
- في حالة استمرار النزيف قم باضافه ضمادات اخرى ولكن لا تزيد الضمادة الملامسة للجرح



نزيف الانف:

- أجعل المريض يضغط على أنفه لايقاف النزيف مع اماله الراس للامام
- ضع كمادات ماء بارد على الانف ولا تضع ضمادات داخل الانف
- لا تقوم بجذب ايه اجزاء ظاهرة من فتحة الانف ولا تجعل المريض يعطس او يشرب.



الكسور

في حالة إحتمال وجود كسور توضع جبيرة لمنع حركة العضو المكسور او على الأقل لا تحرك المصاب حتى تأتي الاسعاف .

الدروق

- أغمر مكان الحرق في ماء بارد باعتدال او اسكب بلطف الماء عليه لمدة ١٠ دقائق
- التعرض للمواد الكيماوية الماء البارد يوقف الاحتراق بالماء الحار ويخفف من آثار المواد الكيماوية، على أن تخلع عن المصاب الثياب الملوثة بتلك المواد وتغسل الجلد، استمر في وضع الماء البارد على الموقع المتضرر مدة لا تقل عن عشر دقائق، ولكن لا تفرك الجلد، فهذا يزيد من الضرر وكذلك من الألم.

النسمم الغذائي:

تحف أعراض التسمم الغذائي (القي والإسهال) من تلقاء نفسها ولكن أهم شيء هو
ألا يحدث الجفاف لدى المريض.

كيفية التصرّف في حالات النسمم الغذائي:

قد يحدث التسمم عن طريق الفم أو الاستنشاق أو حتى الجلد.

الإسعافات الأولية للمصاب بالنسمم:

• استدعاء الإسعاف.

• يعطى المصاب كأسين من الحليب أو الماء .

• لا يستحبث المصاب على التقيؤ .

• الاحتفاظ بوعاء السم لكي يراه الطبيب .

الاختناق بجسم غريب

• قف وراء الشخص الذي يعاني من الاختناق وضع ذراعيك حوله. قم بقبض يدك اليمنى وضعها على بطنه، بحيث يكون الابهام في الجزء الداخلي بين السرة وعظمة القص.

• ضعوا اليد اليسرى فوق اليد اليمنى، واضغطوا على بطئ المريض بسرعة باتجاه الاعلى والداخل، أربع مرات.



ضربة الشمس

- اعراضها: الدوخة وارتفاع درجة حرارة الجسم والتشنج والاغماء.
- انقل المصاب الى مكان جيد التهوية او بارد او حتى مظلل وانزع عنه اي ثياب غير ضروري.
- استخدام كمادات المياه الباردة لخفض حرارة الجسم استخدام كمادات الثلج علي منطقه الابط والفخذ والعنق والظهر لأن تلك المناطق غنية بالأوعية الدموية القريبة لسطح الجلد.
- يمكنك توجيه مروحة علي جسم المصاب مع تبلييل جسمه لتساعد في خفض الحرارة اسرع.

اللدغات وعضات الحيوانات

- تبريد موضع اللسعه وتعقيم الجرح
- رباط ضاغط لمنع انتشار السم
- التأكد من التطعيم ضد التنانوس وتطعيم داء الكلب في حالة عضات الحيوانات

الحساسية

اذا تورم وجه المريض أو ظهر عليه تورم بالحلق أو شعر بالغثيان أو التشنجات أو أصبح تنفسه صعبا فيجب ان يذهب الى المستشفى

غيبوبة السكري

قم بإعطاء المريض أي محلول سكري أو عصائر أو تمر عن طريق الفم.

الأزمة الفلبية

عند حدوث هذه الأعراض يجب الإسراع باطريقن للطوارئ:

- الإحساس بالضغط غير المريح أو الامتلاء أو الشعور بألم عاشر في منتصف الصدر يستمر لأكثر من بضع دقائق.
- ألم ينتشر للكتفين أو العنق أو الفك أو الذراعين.
- الدوار أو الإغماء أو التعرق أو الغثيان أو ضيق النفس

السكتة الدماغية

عند حدوث هذه الأعراض يجب الإسراع باطريقن للطوارئ:

- صداع شديد مفاجئ بدون سبب معروف.
- تميل أو فقدان الحس المفاجئ أو ضعف في الذراع والساقي وخصوصاً الوجه أو على جانب واحد من الجسم.
- صعوبة في الكلام أو في الفهم.
- مشكلة في رؤية واحدة أو كلتا العينين.
- صعوبة في المشي والدوار وفقدان التوازن أو التنسيق.

التشنج والصراع

- خلال السقوط، يجب منع المريض من أن يصاب بأذى (حماية رأسه من الصدمات المحتملة)
- خلال حركات التشنج، يجب إفراغ المكان حول المريض ولا تحاول ايقاف حركات التشنج لأن هذا يعرض المريض لخطر الإصابة

- خلال فترة الغيبوبة، يجب إبقاء المريض في وضع آمن بتمديد المريض على جانبه مع جذب الرأس بعناية قليلاً إلى الخلف للسماح للعاب بالخروج ولتمكينه من التنفس ويجب مراقبة التنفس بعناية .

الإنعاش أو التدليك القلبي

اضغط بكعب يدك على منطقة منتصف الصدر بقوة لانزال القفص الصدري ٥ سم بمعدل ١٠٠ مرة بالدقيقة.



وضعية الإفافة طريح الغيبوبة

- ضع المريض على ظهره وارفع ذقنه لفتح مجاري الهواء ،
- ذراع المريض من ناحيتك يجب ان تكون فى زاوية قائمة مع الجسم ، مع انحناء المرفق والكف يواجه الخارج
- ضع الذراع الآخر للمريض على الصدر ، وظهر الكف يكون مقابل للخد المواجه لناحيتك من عند المريض .

- شد مفصل الركبة لرجل المريض البعيد عنك .
- الرجل الاعلى يجب ان تكون مضبوط بحيث يكون مفصل الفخذ ومفصل الركبة في زوايا قائمة .
- امل راس المريض للخلف وارفع ذقنه لفتح مجاري الهواء



الجزء الخامس

قواعد الصحة والسلامة المهنية لمصيرية

قوانين السلامة والصحة المهنية ونماذج بيئة العمل

قانون العمل - بوابة الحكومة المصرية

التعريف ونطاق التطبيق

(هادة ٢٠٢)

في تطبيق أحكام هذا الكتاب يقصد به :

- إصابة العمل والأمراض المهنية ، والأمراض المزمنة التعاريف الواردة لها في قوانين التأمين الاجتماعي وقراراتها التنفيذية .
- المنشأة : كل مشروع أو مرفق يملكه أو يديره شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص .
- المنشأة في تطبيق أحكام الباب الرابع من هذا الكتاب : كل مشروع أو مرفق يملكه أو يديره شخص من أشخاص القانون الخاص .

(هادة ٢٠٣)

- تسرى أحكام هذا الكتاب على جميع مواقع العمل ، والمنشآت وفروعها أياً كان نوعها أو تبعيتها سواء كانت برية أو بحرية .
- كما تسرى أيضاً على المسطحات المائية ووسائل النقل المختلفة .

مواقع العمل والإنشاءات والتراخيص

(مادة ٢٤)

يراعي عند اختيار موقع العمل والمنشآت وفروعها ومنح التراخيص الخاصة بها
متضيّفات حماية البيئة طبقاً لأحكام التشريعات الصادرة في هذا الشأن .

(مادة ٢٥)

تشكل في وزارة الصناعة لجنة مركبة برئاسة رئيس الادارة المركزية المختصة في
هذه الوزارة وعضوية كل من رؤساء الإدارات المركزية المختصين بوزارات القوي العاملة
والهجرة والإسكان والصحة والأشغال والموارد المائية والكهرباء والداخلية وشئون
البيئة .

ويصدر بتشكيل هذه اللجنة قرار من الوزير المختص بالاتفاق مع الوزراء المعنيين ،
وتختص هذه اللجنة بما يلي :

- وضع معايير وأشتراطات منح تراخيص المحال والمنشآت الصناعية التي تنشأها أو
تديرها الوزارات أو الهيئات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها أو شركات
قطاع الأعمال العام أو شركات القطاع العام .
- الموافقة على اتخاذ إجراءات منح التراخيص للمحال والمنشآت إليها على أن
يكون إصدار التراخيص من وحدات الادارة المحلية المختصة ، مع عدم
الإخلال بأحكام القوانين الصادرة في هذا الشأن .

(٢٠٦) هادة

تشكل لجنة بكل محافظة برئاسة سكرتير عام المحافظة وعضوية مديرى المديريات التابعة للوزارات المشار إليها في المادة السابقة .

ويصدر بتشكيل هذه اللجنة قرار من المحافظ المختص وتتولى ما يلي :

- متابعة اتخاذ إجراءات منح التراخيص للمحال والمنشآت المشار إليها في المادة المذكورة ومتابعة تنفيذ الاشتراطات التي وضعتها اللجنة المركزية في هذاخصوص.
- منح الموافقات وإصدار التراخيص بالنسبة لمحال ومنشآت القطاع الاستثماري بنفس المعايير والاشتراطات التي تضعها اللجنة المركزية .
- ويعين الحصول على موافقة أجهزة السلامة والصحة المهنية التابعة لوزارة القوى العاملة والهجرة علي منح التراخيص للمحال والمنشآت التي يكون إصدار التراخيص لها من جهات أخرى وذلك قبل إصدار هذه التراخيص وعند إجراء أي تعديل بها .

(٢٠٧) هادة

تشكل لجنة محلية علي مستوى كل من : المركز والمدينة والحي ، وذلك من ممثلي الأجهزة القائمة علي شئون الإسكان والقوى العاملة والهجرة والصحة والكهرباء بالوحدات المحلية .

ويصدر بتشكيل كل من هذه اللجان قرار من رئيس الوحدة المحلية المختص وتتولى هذه اللجنة ما يلي :

- منح الموافقات وإصدار التراخيص للمحال والمنشآت التابعة للقطاع الخاص وذلك فيما عدا المحال والمنشآت الصغيرة التي يحددها ويبيّن اشتراطات إنشائها قرار من وزير الإسكان .
- تحديد الاشتراطات الخاصة الواجب توافرها في المحل أو المنشأة موضوع طلب التراخيص والتأكد من استيفاء هذه الاشتراطات قبل إصدارها .

تأمين بيئة العمل

(مادة ٢٨)

تلتزم المنشأة وفروعها بتوفير وسائل السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل في أماكن العمل بما يكفل الوقاية من المخاطر الفيزيائية وعلى الأخص :

- الوطأة الحرارية والبرودة .
- الضوضاء والاهتزازات .
- الإضاءة .
- الإشعاعات الضارة والخطرة .
- تغيرات الضغط الجوي .
- الكهرباء الإستاتيكية والديناميكية .
- مخاطر الانفجار .

(٢٩) هادة

تلتزم المنشأة وفروعها باتخاذ جميع الاحتياطيات والتدابير اللازمة وسائل السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل للوقاية من المخاطر الميكانيكية والتي تنشأ من الاصطدام بين جسم العامل وبين جسم صلب وعلى الأخص :

- كل خطر ينشأ عن آلات وأدوات العمل من أجهزة وآلات وأدوات رفع وجر ووسائل لانتقال والتداول ونقل الحركة .
- كل خطر ينشأ عن أعمال التشييد والبناء والحفريات ومخاطر الانهيار والسقوط .

(٣٠) هادة

تلتزم المنشأة وفروعها باتخاذ وسائل وقاية العمال من خطر الإصابة بالبكتيريا والفيروسات والفطريات والطفيليات والمخاطر البيولوجية متى كانت طبيعة العمل تعرض العمال لظروف الإصابة بها وعلى الأخص :

- التعامل مع الحيوانات المصابة ومنتجاتها ومخلفاتها .
- مخالطة الأدميين المرضى والقيام بخدماتهم من رعاية وتحاليل وفحوص طبية .

(٣١) هادة

تلتزم المنشأة وفروعها بتوفير وسائل الوقاية من المخاطر الكيميائية الناتجة عن التعامل مع المواد الكيميائية الصلبة والسائلة والغازية مع مراعاة ما يلي :

- عدم تعرض العمال للمواد الكيميائية والمواد المسيبة للسرطان بما لا يجاوز أقصى تركيز مسموح به .
- عدم تجاوز مخزون المواد الكيميائية الخطرة كميات العتبة لكل منها .
- توفير الاحتياطيات اللازمة لوقاية المنشأة والعمال عند نقل وتخزين وتداول واستخدام المواد الكيميائية الخطرة والتخلص من نفاياتها .
- الاحتفاظ بسجل لحصر المواد الكيميائية الخطرة المتداولة متضمنا جميع البيانات الخاصة بكل مادة وبسجل لرصد بيئه العمل وتعرض العمال لخطر البيانات الخاصة بكل مادة وبسجل لرصد بيئه العمل وتعرض العمال لخطر الكيماويات .
- وضع بطاقات تعريف لجميع المواد الكيميائية المتداولة في العمل موضحا بها الاسم العلمي والتجاري التركيب الكيميائي لها ودرجة خطورتها واحتياطات السلامة وإجراءات الطوارئ المتعلقة بها ، وعلى المنشأة أن تحصل على البيانات المذكورة في هذه المواد من موردها عند التوريد .
- تدريب العمال على طرق التعامل مع المواد الكيميائية الخطرة والمواد المسيبة للسرطان وتعريفهم وتبصيرهم بمخاطرها وبطرق الأمان والوقاية من هذه المخاطر.

(هادة ٢١٢)

تلتزم المنشأة وفروعها بتوفير وسائل الوقاية من المخاطر السلبية والتي تنشأ أو يتفاقم الضرر أو الخطر من عدم توافرها ، كوسائل الإنقاذ والإسعاف والنظافة والترتيب والتنظيم

بأماكن العمل والتأكد من حصول العاملين بأماكن طهو وتناول الأطعمة والمشروبات على الشهادات الصحية الدالة على خلوهم من الأمراض الوبائية والمعدية .

(مادة ٢١٣)

يصدر الوزير المختص قراراً ببيان حدود الأمان والاشتراطات والاحتياطات اللازمة لدرء المخاطر المبينة بالمواد (٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢) من هذا القانون وذلك بعد أخذ رأى الجهات المعنية .

(مادة ٢١٤)

تلزם المنشأة وفروعها باتخاذ الاحتياطات والاشتراطات اللازمة للوقاية من مخاطر الحريق طبقاً لما تحدده الجهة المختصة بوزارة الداخلية وحسب طبيعة النشاط الذي تزاوله المنشأة والخواص الفيزيائية والكيميائية والمواد المستخدمة والمنتجة مع مراعاة ما يأتي :

- أن تكون كافة أجهزة وأدوات الإطفاء المستخدمة مطابقة للمواصفات القياسية المصرية.
- تطوير معدات الإطفاء والوقاية باستخدام أحدث الوسائل وتوفير أجهزة التنبيه والتحذير والإندار المبكر والعزل الوقائي والإطفاء الآلي التلقائي كلما كان ذلك ضرورياً ، بحسب طبيعة المنشأة ونشاطها .

لتلزم المنشأة وفروعها بإجراء تقييم وتحليل للمخاطر والكوارث الصناعية والطبيعية المتوقعة وإعداد خطة طوارئ لحماية المنشأة والعمال بها عند وقوع الكارثة علي أن يتم اختيار فاعلية هذه الخطة وإجراء بيانات عملية عليها للتأكد من كفاءتها وتدريب العمال لمواجهه متطلباتها .

وتلتزم المنشأة بإبلاغ الجهة الإدارية المختصة بخطة الطوارئ وبأية تعديلات تطرأ عليها وكذلك في حالة تخزين مواد خطيرة أو استخدامها .

وفي حالة امتناع المنشأة عن تنفيذ ما توجبه الأحكام السابقة والقرارات المنفذة لها في المواعيد التي تحددها الجهة الإدارية المختصة وكذلك في حالة وجود خطر داهم علي صحة العاملين أو سلامتهم ، يجوز لهذه الجهة أن تأمر بإغلاق المنشأة كلياً أو جزئياً أو بإيقاف آلة أو أكثر حتى تزول أسباب الخطر .

وينفذ القرار الصادر بالإغلاق أو بالإيقاف بالطرق الإدارية مع عدم الإخلال بحق العاملين في تفاصي أجورهم كاملة خلال فترة الإغلاق أو الإيقاف .

وللجهة الإدارية المختصة أن تقوم بإزالة أسباب الخطر بطريق التنفيذ المباشر علي نفقة المنشأة .

الخدمات الاجتماعية والصحية

(٢١٦)

مع عدم الإخلال بأحكام قانون التأمين الاجتماعي تلتزم المنشآة وفروعها بإجراء ما يلي :

- الكشف الطبي الابتدائي على العامل قبل التحاقه بالعمل للتأكد من سلامته ولياقته الصحية طبقاً لنوع العمل الذي يسند إليه .
- كشف القدرات للتأكد من لياقة العامل من ناحية قدراته الجسمانية والعقلية والنفسية بما يناسب احتياجات العمل .
- وتجري هذه الفحوص طبقاً للأحكام المنظمة للتأمين الصحي ، ويصدر الوزير المختص بالاتفاق مع وزير الصحة قراراً بتحديد مستويات اللياقة والسلامة الصحية والقدرات العقلية والنفسية التي على أساسها هذه الفحوص .

(٢١٧)

تلتزم المنشآة وفروعها بما يأتي :

- تدريب العامل على الأسس السليمة لأداء مهنته .
- أحاطه العامل قبل مزاولة العمل بمخاطر مهنته وإلزامه باستخدام وسائل الوقاية المقررة لها مع توفير أدوات الوقاية الشخصية المناسبة وتدربيه على استخدامها .

- ولا يجوز للمنشأة أن تحمل العامل أية نفقات أو تقطع من أجره أية مبالغ لقاء توفير وسائل الحماية الالزمة له .

(هادة ٢١٨)

يلتزم العامل بأن يستعمل وسائل الوقاية ويعهد بالعناية بما في حوزته منها وبنفيذ التعليمات الصادرة للمحافظة على صحته ووقايته من حوادث العمل ، وعليه ألا يرتكب أي فعل يقصد به منع تنفيذ التعليمات أو إساءة استعمال الوسائل الموضوعة لحماية وسلامة العمال المستغلين معه أو تغييرها أو إلحاق ضرر أو تلف بها وذلك دون الإخلال بما يفرضه أي قانون آخر في هذا الشأن .

(هادة ٢١٩)

- تلزם المنشأة وفروعها بإجراء ما يأتي :
- التفتيش الدوري اليومي في كل ورديه عمل على أماكن العمل وخاصة الخطرة منها لاكتشاف المخاطر المهنية والعمل على الوقاية منها .
 - قيام طبيب المنشأة – إن وجد – بفحص شكوى العامل المرضية ومعرفه علاقتها بنوع العمل .
 - التنسيق مع الهيئة العامة للتأمين الصحي لإجراء الفحص الطبي الدوري لجميع عمال المنشأة للمحافظة على لياقتهم الصحية وسلامتهم بصفه مستمرة ولاكتشاف ما يظهر من أمراض مهنية في مراحلها الأولى ، ولإجراء الفحص عند انتهاء الخدمة وذلك كله طبقا لأنظمة التأمين الصحي المقررة في هذا الشأن .

(٢٢٠) هادة

تلتزم المنشأة بأن توفر لعمالها وسائل الإسعاف الطبية :

• وإذا زاد عدد عمال المنشأة في مكان واحد أو بلد واحد أو في دائرة نصف قطرها خمسة عشر كيلومتراً على خمسين عاملاً تلتزم المنشأة بأن تستخدم ممضاً مؤهلاً أو أكثر لأعمال التمريض أو الإسعاف بكل وردية عمل بها ، وأن تعهد إلى طبيب بعيادتهم في المكان الذي تعدد لهذا الغرض ، وأن تقدم لهم الأدوية الالزمة للعلاج وذلك كله بالمجان .

• وإذا عولج العامل في الحالتين المنصوص عليهما في الفقرتين السابقتين في مستشفى حكومي أو خيري وجوب علي المنشأة أن تؤدي إلى إدارة المستشفى نفقات العلاج والأدوية والإقامة .

• ويتبع في تحديد نفقات العلاج والأدوية والإقامة المنصوص عليها في الفقرات السابقة الطرق والأوضاع التي يصدر بها قرار من الوزير المختص بالاتفاق مع وزير الصحة .

(٢٢١) هادة

يلتزم من يستخدم عمالة في أماكن لا تصل إليها وسائل المواصلات العادية أن يوفر لهم وسائل الانتقال المناسبة .

وعلي من يستخدم عمالة في المناطق بعيدة عن العمران أن يوفر لهم التغذية المناسبة والمساكن الملائمة مع مراعاة تخصيص بعضها للعمال المتزوجين .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنشورة

ويصدر الوزير المختص بالاتفاق مع الوزراء المعنيين ومع الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ومؤسسات أصحاب الأعمال القرارات اللازمة لتحديد المناطق بعيدة عن العمران واشتراطات ومواصفات المساكن ، وتعيين أصناف الطعام والكميات التي تقدم منها لكل عامل وما يؤديه صاحب العمل مقابلًا لها .

ويجوز بالنسبة لنظام الوجبات الغذائية الواردة في الفقرة السابقة الأخذ بنظام توافق عليه إدارة المنشأة والعمال بها أو ممثلوهم بشرط أن يعتمد من الجهة الإدارية المختصة ، وعلى ألا يتضمن هذا النظام الاستعاضة عن تقديم هذه الوجبات كلها أو بعضها مقابل أي بدل نقدي .

(هادة ٢٢٢)

تلزم المنشأة التي يبلغ عدد عمالها خمسين عاملا فأكثر بتقديم الخدمات الاجتماعية والثقافية اللازمة لعمالها وذلك بالاشتراك مع اللجنة النقابية – إن وجدت – أو ممثلين للعمال تخثارهم النقابة العامة المختصة .

ويصدر قرار من الوزير المختص بعد موافقة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر بتحديد الحد الأدنى لهذه الخدمات .

(هادة ٢٢٣)

ينشأ بالوزارة المختصة صندوق للخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية على المستوى القومي .

وتلتزم كل منشأة يبلغ عدد عمالها عشرين عاملاً فأكثر بدفع مبلغ لا يقل عن خمسة جنيهات سنوياً عن كل عامل لتمويل هذا الصندوق .

ويصدر الوزير المختص قراراً بتحديد الخدمات المشار إليها والمبلغ الذي تلتزم كل منشأة بأدائه بما لا يقل عن الحد الأدنى المذكور ، وذلك كله بالاتفاق مع الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ومؤسسات أصحاب الأعمال .

كما يصدر الوزير المختص قراراً بتشكيل مجلس إدارة الصندوق مراعياً في هذا التشكيل التمثيل الثلاثي وبناء على ترشيح كل جهة لمن يمثلها .

كما يصدر الوزير المختص قراراً باللائحة المالية والإدارية للصندوق متضمنة علي وجہ الخصوص كيفية التصرف في حصيلة المبالغ المشار إليها والإجراءات الخاصة بذلك .

التفتيش في مجال السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل

(مادة ٢٤)

مع مراعاة الأحكام الواردة بالكتاب السادس من هذا القانون ، تلتزم الجهة الإدارية المختصة بما يأتي :

- إعداد جهاز متخصص للتفتيش على المنشآت يتشكل من أعضاء توافر فيهم المؤهلات العلمية والخبرة اللازمة في مجالات الطب والهندسة والعلوم وغيرها .
- تنظيم برامج تدريبية متخصصة ونوعية لرفع كفاءة ومستوى أداء أفراد جهاز التفتيش المشار إليه في الفقرة السابقة ، وتزويدهم بالخبرات الفنية المتطرورة بما يمن أفضل مستويات السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل .

- تزويد جهاز التفتيش المشار إليه بأجهزة ومعدات القياس وكافة الإمكانيات اللازمة لأداء مهمته .
- ويكون التفتيش على المنشآت المتعلقة عملها بالأمن القومي والتي تحدد بقرار من رئيس مجلس الوزراء بمعرفة الجهة التي يحددها هذا القرار .

(مادة ٢٢٥)

يكون لأفراد جهاز تفتيش السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل في سبيل أداء عملهم:

- إجراء بعض الفحوص الطبية والمعملية الازمة على العمال بالمنشآت للتأكد من ملائمة ظروف العمل .
- أخذ عينات من المواد المستعملة أو المتداولة في العمليات الصناعية والتي قد يكون لها تأثير ضار علي سلامة وصحة العمال أو بيئة العمل ، وذلك بغرض تحليلها والتعرف على الآثار الناتجة عن استخدامها وتدالوها وإخطار المنشأة بذلك لاتخاذ ما يلزم في هذا شأن .
- استخدام المعدات والأجهزة وألات التصوير وغيرها لتحليل أسباب الحوادث .
- الإطلاع على خطة الطوارئ وتحليل المخاطر الخاصة بالمنشأة .
- الإطلاع على نتائج التقارير الفنية والإدارية التي ترد للمنشأة عن أنواع الحوادث الجسيمة وأسبابها .
- الإطلاع على كميات المخزون من المواد الخطرة التي تهدد المنشأة .
- ويكون للجهة الإدارية المختصة بناء على تقرير جهاز تفتيش السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل الأمر بإغلاق المنشأة كلياً أو جزئياً أو إيقاف آلة أو أكثر وذلك

في حالة وجود خطر داهم يهدد سلامة المنشأة أو صحة العمال أو سلامة بيئية العمل حتى تزول أسباب الخطر .

- وينفذ القرار الصادر بالإغلاق أو الإيقاف بالطرق الإدارية .
- وتصدر الجهة المشار إليها الأمر بإلغاء الإغلاق أو الإيقاف عند زوال أسباب الخطر .

(مادة ٢٦)

يكون حق التفتيش بالنسبة لاشتراطات السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل الواردة في التراخيص لمفتشي السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل تطبيقاً لأحكام القوانين والقرارات المنظمة لها .

تنظيم أجهزة السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل بطنشات

(مادة ٢٧)

يصدر الوزير المختص القرارات الازمة بتحديد المنشآت وفروعها التي تتلزم بإنشاء أجهزة وظيفية للسلامة والصحة المهنية وتأمين العمل ، واللجان المختصة بذلك والجهات التي تتولى التدريب في هذه المجالات وتحدد هذه القرارات القواعد التي تتبع في هذا الشأن .

وتختص اللجان المشار إليها ببحث ظروف العمل وأسباب الحوادث والإصابات والأمراض المهنية وغيرها ووضع القواعد والاحتياطيات الكفيلة بمنعها ، وتكون قرارات هذه اللجان ملزمة للمنشآت وفروعها .

دليل وحدة إدارة الأزمات والكوارث – كلية طب المنشورة

وجب أن يشمل التدريب العاملين بالجهاز الوظيفي للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل وأعضاء اللجان المختصة بذلك والمسؤولين عن الإدارة والإنتاج بكافة مستوياتهم بما يتفق ومسؤولياتهم وطبيعة عملهم .

(هادة ٢٢٨)

تلتزم كل منشأة صناعية يعمل بها خمسة عشر عاملاً فأكثر ، وكل منشأة غير صناعية يعمل بها خمسون عاملاً فأكثر بموافقة مديرية القوى العاملة المختصة بإحصائية نصف سنوية عن الأمراض والإصابات وذلك خلال النصف الأول من شهري يونيو ويناير على الأكثر .

كما تلتزم كل منشأة من المنشآت الخاضعة لأحكام هذا الباب بإخطار المديرية المشار إليها بكل حادث جسيم يقع بالمنشأة وذلك خلال أربع وعشرين ساعة من وقوعه . وبصدر الوزير المختص قراراً بالنموذج التي تستخدم لهذا الغرض .

أجهزة البحوث والدراسات والأجهزة الاستشارية

(هادة ٢٢٩)

يختص المركز القومي لدراسات الأمن الصناعي بوضع الخطط المركزية للبحوث والدراسات في مجالات السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، ويتابع تنفيذها بالتنسيق مع الأجهزة المعنية في الوزارة المختصة، وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من الوزير المختص.

(هادة ٢٣٠)

يصدر بتشكيل المجلس الإستشاري الأعلى للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئه العمل، قرار من رئيس مجلس الوزراء، ويختص هذا المجلس برسم السياسة العامة في هذه المجالات واقتراح ما يلزم في شأن تنفيذ هذه السياسة.

ويراعى في تشكيل المجلس أن يكون برئاسة الوزير المختص ، وعضوية ممثلي من الوزارات ذات الصلة ، وعدد متساو من ممثلي كل من منظمات أصحاب الأعمال والإتحاد العام ل نقابات عمال مصر، وعدد من ذوى الخبرة في مجال السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل.

ويصدر بتنظيم عمل هذا المجلس قرار من الوزير المختص .

(هادة ٢٣١)

تشكل في كل محافظة بقرار من المحافظ المختص لجنة استشارية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئه العمل برئاسة المحافظ .

وتحض في عضويتها ممثلي لجهات المعنية في المحافظة ، وعدد متساويا من ممثلي منظمات أصحاب الأعمال وممثلى العمال في المحافظة ، وعدد من ذوى الخبرة.

ويصدر بتحديد اختصاصات هذه اللجان ونظام العمل فيها قرار من الوزير المختص .